

حالة العدالة في سوريا ٢٠٢٦

المركز السوري
للعدالة والمساءلة



المركز السوري للعدالة والمساءلة منظمة سورية، غير ربحية متعددة مصادر الدعم. يتطلّع المركز إلى سوريا ينعم فيها الناس بالعدالة واحترام حقوق الإنسان وسيادة القانون، حيث يعيش المواطنون من جميع مكونات المجتمع السوري بسلام. ويعزز المركز عمليات العدالة الانتقالية والمساءلة في سوريا من خلال جمع وحفظ الوثائق، وتحليل البيانات وفهرستها، وتشجيع النقاش العام حول العدالة الانتقالية داخل سوريا وخارجها.

للمزيد من المعلومات، تفضل بزيارة

ar.syriaaccountability.org

يجوز نسخ مواد من هذا التقرير لأغراض التدريس أو البحث أو لأي أغراض أخرى غير تجارية، مع إسناد مناسب. ولا يجوز استنساخ أي جزء من هذا التقرير بأي شكل من الأشكال لأغراض تجارية دون الحصول على إذن صريح من مالك حقوق الطبع والتوزيع.

الغلاف: صورة لدمشق باتجاه الشرق من جسر الجامعة السورية.

تخليد الذكرى والبحث عن الحقيقة

في هذا التقرير، يشارك المركز السوري للعدالة والمساءلة أعمال فنية لفنانين سوريين حول العالم يعملون على توثيق النزاع السوري من خلال السرد البصري. يمكن أن تشكل هذه العملية وسيلة علاجية، تتيح للفنان مشاركة قصته مع العالم، إلى جانب تسليط الضوء على قصص آلاف السوريين الذين تواجه تجاربهم خطر الاندثار بعد أكثر من عقد من الصراع. يساهم العمل الفني في بناء ذاكرة جماعية للنزاع السوري، وهو ما سيكون ضرورياً لتحقيق العدالة الانتقالية في المستقبل.



جداريات – سجن صيدنايا الفنان: مجهول

كان سجن صيدنايا أحد أسوأ السجون سمعة خلال حقبة الأسد؛ حيث تم اعتقال آلاف السوريين وإعدامهم في هذا المرفق. واليوم، يكتنف البوابة الرئيسية للسجن جداريتان: تحمل الجدارية الواقعة إلى يسار البوابة عبارة «سوريا حرة» باللغة الإنجليزية، وعبارة «المسلخ البشري.. لن ننسى.. ولن نسامح» باللغة العربية؛ بينما كُتِبَ على الجدارية الموجودة على اليمين: «معتقلينا... يا وجع الروح... يا غصة النصر».

ملاحظة إلى القراء الأعزاء:

- يشير النص الذي يتضمن روابط تشعبية في هذا التقرير إلى موارد منشورة من قِبَل المركز السوري للعدالة والمساءلة.
- يشير هذا التقرير إلى الحكومة الحالية في سوريا بصفتها «الحكومة الانتقالية»، أو «الحكومة السورية» في جميع المواضع الأخرى؛ بينما يُشار إلى الحكومة السابقة بصفتها «حكومة الأسد»، أو «الحكومة السابقة».

جدول المحتويات

١	١. المقدمة
٣	٢. الانتهاكات
٤	٢ أ. لمحة عامة عن المرحلة الانتقالية
٤	٢ ب. الاعتقال التعسفي والتعذيب
٥	٢ ج. عمليات القتل خارج نطاق القضاء واستهداف العلويين
٦	٢ د. انتهاكات السكن والأراضي والممتلكات
٧	٢ هـ. العنف في الساحل السوري
٧	٢ و. السويداء
٨	٢ ز. اللاجئون وعمليات الإعادة القسرية
١٠	التقدم في مسار العدالة
١١	٣ أ. نظرة عامة على مقارنة الحكومة الجديدة للعدالة الانتقالية
١٢	٣ ب. عمليات المساءلة المحلية في سوريا (٢٠٢٥)
١٦	٣ د. المفقودون
١٧	٣ هـ. العقوبات
١٧	٣ و. التوصيات
٢١	أنشطة المركز السوري للعدالة والمساءلة في عام ٢٠٢٥
٢٢	٤ أ. مقدمة حول تحديثات المركز السوري للعدالة والمساءلة
٢٢	٤ ب. التوثيق
٢٢	٤ ج. التحقيقات وبناء القضايا
٢٤	٤ د. المفقودون
٢٦	٤ هـ. متابعة المحاكمات
٢٧	٤ و. التكنولوجيا وحقوق الإنسان
٢٧	٤ ز. بناء القدرات
٢٨	الملاحق

١. المقدمة

عليه الحال خلال حقبة الأسد. وكان أبرز المسؤولين عن هذه الانتهاكات إسرائيل في جنوب سوريا، والحكومة السورية في منطقة الساحل والسويداء، والميليشيات المدعومة من تركيا في شمال غرب سوريا. وشملت هذه الانتهاكات الاستيلاء غير القانوني على الممتلكات، والابتزاز، والنهب، وعمليات الهدم، وتدمير الأراضي الزراعية.

أما خارج سوريا، فقد واجه اللاجئون وطالبو اللجوء ضغوطاً متزايدة للعودة إلى بلادهم عقب سقوط حكومة الأسد. وقد شهدت النمسا وألمانيا أولى حالات الترحيل من أوروبا إلى سوريا منذ عام ٢٠١١. وعلاوة على ذلك، كثفت الأحزاب السياسية اليمينية في مختلف أنحاء أوروبا مساعيها للضغط من أجل الترحيل الجماعي للسوريين. ومن شأن إعادة القسرية إلى سوريا أن تعرض السوريين لظروف مادية وقانونية وأمنية قد تكون غير آمنة، الأمر الذي قد يسهم في وقوع مزيد من انتهاكات الحقوق.

خلال عام ٢٠٢٥، ظلّت الانتهاكات التي ارتكبتها الحكومة السورية السابقة في صدارة المشهد، كما استمرت مطالب المساءلة في حصد أهمية كبيرة لدى الرأي العام السوري. وتُفاقم الانتهاكات الحالية، ولا سيما الجرائم المرتكبة في منطقة الساحل والسويداء، المظالم القائمة أصلاً. وتعكس هذه الانتهاكات غياب الشفافية والافتقار إلى الالتزام العملي بعمليات العدالة الانتقالية. وقد يبرز النسيج الاجتماعي في سوريا — الهش بطبيعته أصلاً — تحت عبء إضافي لسنوات قادمة جراء هذه الفظائع المتراكمة. وتقع على عاتق الحكومة الانتقالية مسؤولية تعزيز العدالة والمساءلة من خلال دعم جهود العدالة الانتقالية التي تعالج الانتهاكات السابقة، وتمنع تكرار الانتهاكات في المستقبل، وتعيد بناء الثقة العامة في آليات العدالة ومؤسساتها.

على الرغم من هذه التحديات العديدة، تم إحراز تقدّم ملموس في جهود العدالة في سوريا خلال عام ٢٠٢٥. فقد أنشأت الحكومة كلاً من الهيئة الوطنية للعدالة الانتقالية والهيئة الوطنية للمفقودين. كما شكّلت الحكومة لجاناً لتقصّي الحقائق للتحقيق في الأحداث العنيفة التي وقعت في الساحل السوري والسويداء، ونفذت عمليات اعتقال واحتجاز وإعادة تأهيل وتعميم لمسؤولين سابقين في الحكومة السابقة ولأشخاص مرتبطين بها. ومع ذلك، ما تزال نتائج هذه الجهود المحلية غير متكافئة، وفي كثير من الحالات تتطلّب أطراً قانونية وبروتوكولات أكثر وضوحاً لكي تكتسب الصلاحية والفعالية اللازمتين. وعلاوة على ذلك، يُعدّ الاستثمار الحكومي الجاد في مسارات العدالة، وإجراء تحقيقات نزيهة وشفافة في الانتهاكات، أمراً ضرورياً لتفادي تعميق حالة انعدام الثقة لدى الرأي العام تجاه مؤسسات الدولة.

على الصعيد الدولي، كانت الولاية القضائية العالمية الآلية الأكثر نشاطاً في مجال الإجراءات القانونية المتعلقة بجرائم الفظائع

تقرير «حالة العدالة في سوريا ٢٠٢٦» هو التقرير السنوي السابع الصادر عن المركز السوري للعدالة والمساءلة، والذي يستعرض انتهاكات حقوق الإنسان في سوريا خلال عام ٢٠٢٥، ويسلط الضوء على جهود العدالة التي سيكون لها تأثير على السوريين داخل البلاد وفي الشتات. وقد شكّل العام الماضي منعطفاً تاريخياً في سوريا عقب ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٢٤ وسقوط حكومة بشار الأسد. ورغم اتخاذ الحكومة الانتقالية بعض الخطوات المؤسسية لمعالجة قضايا العدالة ودعم المصالحة الوطنية، فقد بقيت التوقعات محدودة نتيجة استمرار الانتهاكات في مختلف أنحاء سوريا من قبل قوى داخلية وخارجية متعددة، وعدم تلبية المطالب بمحاسبة المسؤولين عن الانتهاكات التي ارتكبتها حكومة الأسد، فضلاً عن تزايد الضغوط على اللاجئين السوريين في بلدان الشتات من أجل العودة إلى سوريا.

وفي عام ٢٠٢٥، استمرت الانتهاكات في التأثير على الأمن العام وعلى الثقة بالمؤسسات الانتقالية في سوريا. ورغم تراجع حالات الاعتقال والاحتجاز التعسفي، فقد وثقت حالات استهدفت فيها الجهات الحاكمة في سوريا — ولا سيما الحكومة السورية والإدارة الذاتية لشمال وشرق سوريا — صحفيين ونشطاء سياسيين عبر احتجاجهم. كما سجّلت حالات عديدة من سوء ظروف الاحتجاز، والحبس الانفرادي، والتعذيب، والوفاة أثناء الاحتجاز. وفي شمال شرق سوريا، واصلت الإدارة الذاتية لشمال وشرق سوريا احتجاز عناصر تنظيم «داعش» وعائلاتهم في مخيمات تعاني من ظروف معيشية متردية وخطيرة.

كما وقعت خلال هذا العام أيضاً عمليات قتل انتقامية خارج نطاق القضاء نفذها فاعلون معروفون وآخرون مجهولون ضد أشخاص يُشتبه بارتباطهم بحكومة الأسد. وعلى الرغم من أن عمليات القتل الانتقامية استهدفت سوريين من خلفيات مختلفة، فإن الطائفة العلوية في منطقة الساحل وفي مراكز المدن الكبرى الأخرى كانت من بين الأكثر تضرراً من الانتهاكات، بما في ذلك القتل وعمليات الإعدام الميدانية، والتعذيب، والإخلاء القسري، والنهب، والاختطاف، والابتزاز، وخطاب الكراهية، والتحرّيش. وفي السويداء، تحولت الأحداث التي بدأت كهجمات انتقامية عنيفة ناجمة عن نزاع محلي بين أطراف درزية وأخرى بدوية، إلى اشتباكات مسلحة واسعة النطاق، حظيت فيها الأطراف المتنازعة بدعم من الحكومة السورية وإسرائيل. ونتيجة لذلك، تعرّض المدنيون لانتهاكات جسيمة، شملت القتل، والمعاملة اللاإنسانية والمهينة، واستمرار النزوح رغم إجراءات وقف إطلاق النار المتتالية.

كانت انتهاكات حقوق السكن والأراضي والممتلكات واسعة الانتشار هذا العام، وإن كان ذلك بمستوى أقل مقارنةً بما كان

وأخيراً، شهد عام ٢٠٢٥ صدور قرارات دولية خففت العقوبات المفروضة على سوريا، من بينها تعليق المجلس الأوروبي للعقوبات القطاعية، والرفع الشامل للعقوبات المفروضة على المؤسسات السورية من قبل الحكومة البريطانية، وكذلك الإلغاء الكامل للعقوبات المفروضة بموجب «قانون قيصر» من قبل الولايات المتحدة.

وإلى جانب تقديم نظرة عامة على حالة العدالة في سوريا بصورة أوسع، يستعرض هذا التقرير أيضاً التقدم الذي أحرزه المركز السوري للعدالة والمساءلة في جهوده المتعلقة بالعدالة خلال عام ٢٠٢٥، ولا سيما في مجالات التوثيق والتحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان الماضية والحالية، وبناء ملفات القضايا، ومراقبة المحاكمات، وقضايا المفقودين، وسياسات العدالة، وحقوق الإنسان، والتقنية، وبناء القدرات. وتشمل أبرز إنجازات المركز في هذه المجالات الحصول على ما يقارب **مليون وثيقة صادرة عن حكومة الأسد**، وتحليل أكثر من ١٠,٠٠٠ وثيقة، وتقديم الدعم في بناء ملفات القضايا ومراقبة المحاكمات لعدة قضايا في أوروبا وأمريكا الشمالية، وتحديد **مواقع ٢٥٥ سجنًا تابعًا لتنظيم «داعش» و٦٠ موقعًا لمقابر جماعية** في إطار التحقيقات المتعلقة بالمفقودين، إضافة إلى إدخال تحسينات أساسية على برنامج قاعدة بيانات المركز والمسمى «بيانات». ويمكن الاطلاع على مزيد من التفاصيل حول التطورات المتعلقة بالعدالة في سوريا، وكذلك أعمال المركز السوري للعدالة والمساءلة خلال هذا العام، في التقرير التالي.

المرتكبة في سوريا. وقد شملت المحاكمات البارزة في عام ٢٠٢٥ تثبيت الحكم الصادر بحق **«مصطفى أ.»**، مع زيادة مدة عقوبته أمام محكمة الاستئناف في لاهاي، وإدانة **«علاء م.»** أمام المحكمة الإقليمية العليا في فرانكفورت، وإدانة **«مجدي ن.» (المعروف باسم إسلام علوش)** أمام إحدى المحاكم الفرنسية. ورغم أن هذه القضايا طالت مرتكبين من مستويات أدنى، فقد أصدرت المحاكم الفرنسية خلال عام ٢٠٢٥ عدة مذكرات توقيف بحق مسؤولين حكوميين سابقين رفيعي المستوى. كما استمرت القضية التي رفعتها هولندا وكندا ضد الحكومة السورية السابقة أمام محكمة العدل الدولية بتهمة ممارسة التعذيب برعاية الدولة.

كما شهدت جهود العدالة المتعلقة بملف المفقودين في سوريا تطورات ملحوظة خلال عام ٢٠٢٥، تمثلت في استحداث آلية وطنية سورية جديدة هي «الهيئة الوطنية للمفقودين» للتحقيق في مصير وأماكن وجود الأشخاص المفقودين في سوريا. ولكي تكون فعالة، أُنيط بالهيئة تطوير أنظمتها الداخلية وقدراتها التقنية لإجراء تحقيقات حول المفقودين على نطاق وطني شامل. وبالتوازي مع عمل الهيئة الوطنية للمفقودين، واصلت عدة منظمات محلية ودولية عملها في التحقيق في قضايا المفقودين في سوريا، بما في ذلك المؤسسة المستقلة المعنية بالمفقودين في الجمهورية العربية السورية التابعة للأمم المتحدة، واللجنة الدولية للصليب الأحمر، والمركز السوري للعدالة والمساءلة، وفريق شؤون المفقودين والطب الشرعي السوري، وغيرها من منظمات المجتمع المدني السورية.



ساحة العباسيين، دمشق



شاحنة تضررت بالقصف الإسرائيلي في بيت جن - ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٢٥.

٢. الانتهاكات

٢ أ. لمحة عامة عن المرحلة الانتقالية

أنهى سقوط حكومة الأسد عقوداً من الحكم الاستبدادي، وأطلق عملية انتقالية هشة ومحفوفة بعدم اليقين. وقد شكّلت ملامح السياسة الانتقالية في سوريا بفعل الحاجة الملحة إلى معالجة الانتهاكات السابقة، بالتزامن مع إدارة رؤى متنافسة حول سلطة الدولة والمشاركة المدنية.

في الفترة التي أعقبت سقوط الأسد مباشرة، ارتفعت توقعات السوريين بإجراء إصلاحات، وتحقيق المساءلة، ووضع حد للانتهاكات حقوق الإنسان الواسعة النطاق. إلا أن استمرار انعدام الأمن وتجزؤ بنية الحكم واصلا التأثير في الحياة اليومية وتقويض الثقة بجهود الإصلاح.

وفي أعقاب رحيل الأسد، أنشأت هيئة تحرير الشام (هتس) حكومة سورية مؤقتة وتعهدت باستعادة الأمن، وتوحيد سلطة الدولة، والإشراف على عملية سياسية تنتهي بإجراء انتخابات. غير أن الإعلان الدستوري للحكومة الانتقالية وكذلك «مرسوم النظام الانتخابي المؤقت لمجلس الشعب»، قد يُعَرِّض التمثيل الديمقراطي الحقيقي للخطر من خلال تركيز السلطة التنفيذية وإضعاف آليات الرقابة المستقلة.

طوال عام ٢٠٢٥، أعلنت السلطات عن خطط لإجراء انتخابات محلية ووطنية على مراحل، واعتبرت هذه الانتخابات عنصراً أساسياً لاكتساب الشرعية في مرحلة ما بعد النزاع. ومع ذلك، فقد اتسم تنفيذ الأطر الانتخابية بعدم التكافؤ، إذ واجه عقبات تمثّلت في استمرار أعمال العنف، وحالات النزوح الجماعي، وتعدّد السلطات المسلحة المتنافسة، ما يحدّ من قدرة الحكومة المركزية على بسط نفوذها ويعقّد تحقيق مشاركة سياسية شاملة.

وواجهت الحكومة الانتقالية تحديات كبيرة في سبيل توحيد البلاد تحت قيادة مركزية. فعلى الرغم من توصل الحكومة والقوات الكردية (قوات سوريا الديمقراطية - قسد) إلى اتفاق أولي في ١٠ آذار/مارس ٢٠٢٥ لتوحيد صفوفهما، انتهى العام من دون إحراز أي تقدم يُذكر في تنفيذ بنود ذلك الاتفاق (وفي كانون الثاني/يناير ٢٠٢٦ استؤنفت المفاوضات وتم التوصل إلى تسوية)، وذلك عقب التقدم العسكري الحاسم الذي أحرزته الحكومة للسيطرة على شمال وشرق سوريا.

وعلى المستوى المؤسسي، أعلنت الحكومة الانتقالية التزامها بوضع حد للممارسات القمعية المرتبطة بفترة حكم الأسد، بما في ذلك الاعتقال التعسفي والانتهاكات الممنهجة التي مارستها الأجهزة الأمنية. ومع ذلك، يواصل المركز السوري للعدالة والمساءلة رصد وتوثيق حالات الاعتقال التعسفي والانتهاكات المرتبطة بالحكومة الانتقالية، وإن كان ذلك بمستوى أقل مقارنة بما سجّل سابقاً.

ومن الجوانب الحاسمة أن المرحلة الانتقالية جرت من دون إطار واضح ومعلن للعدالة الانتقالية يشمل جميع ضحايا النزاع. وقد أدى غياب عملية عدالة انتقالية موثوقة وشاملة إلى بقاء المظالم المتراكمة منذ أمد طويل دون معالجة، وأسهم في خلق بيئة مواتية للعنف الانتقامي، والتفكك الاجتماعي، وتجدد انتهاكات حقوق الإنسان.

٢ ب. الاعتقال التعسفي والتعذيب

في معظم أنحاء سوريا، انخفض عدد الاعتقالات والاحتجازات التعسفية بشكل ملحوظ عقب سقوط حكومة الأسد^١. ومع ذلك، أظهرت الحكومة الانتقالية توجّهاً مثيراً للقلق يتمثل في الاعتقال والاحتجاز التعسفيين للصحفيين والنشطاء.

فعلى سبيل المثال، اعتُقل صحفي كردي سوري في حزيران/يونيو على خلفية ما وُصف بـ«مخاوف أمنية»، واحتُجز بمعزل عن العالم الخارجي قبل أن يُفرج عنه بعد أسبوع من دون توجيه أي تهمة



لافتة تالفة لبشار الأسد، دمشق.

٢. ج. عمليات القتل خارج نطاق القضاء واستهداف العلويين

في عام ٢٠٢٥، وثّق المركز السوري للعدالة والمساءلة نمطاً من عمليات القتل الانتقامية التي استهدفت أفراداً يُرغم ارتباطهم بحكومة الأسد السابقة، بما في ذلك أفراد منتسبون إلى الجيش والأجهزة الاستخباراتية، ومخبرون مزعومون، وأشخاص منتمون إلى الميليشيات الموالية للأسد.

ولا تقتصر هويات الضحايا على انتماء عرقي أو طائفي محدد، إذ شملت الضحايا أفراداً من السنّة والعلويين والشيعة. ومع ذلك، كانت الطائفة العلوية على وجه الخصوص هدفاً لانتهاكات ممنهجة لحقوق الإنسان، بما في ذلك القتل خارج نطاق القضاء، والتعذيب، والنهب، وعمليات الاختطاف، فضلاً عن خطاب الكراهية والتحرّيش، وقد ارتكبت هذه الانتهاكات قوات مرتبطة بالحكومة الانتقالية وأفراد مدنيون على حد سواء.¹¹ وعلى الرغم من أن كثيراً من العلويين لم يدعموا الحكومة السابقة، فإن الطائفة العلوية كانت ممثلة بشكل غير متناسب في مواقع السلطة إبان حكم الأسد، الأمر الذي أسهم في موجة القتل الانتقامي الحالية.

وقعت أشد موجة من العنف ضد العلويين في أوائل آذار/مارس ضمن سلسلة من العنف الانتقامي في منطقة الساحل حيث تتركز المجتمعات العلوية (انظر القسم ٢هـ للاطلاع على مناقشة مفصلة لهذه الأحداث).¹² وقبل تلك الأحداث وفي أعقابها، نفذت القوات الحكومية السورية وجماعات مسلحة متحالفة معها عمليات «تمشيط» بهدف معلن هو استئصال بقايا فلول حكومة الأسد، ما أسفر عن انتهاكات جسيمة استهدفت العلويين ومسؤولين سابقين في الحكومة ومدنيين لا صلة لهم بالحكومة على حد سواء، بما في ذلك عمليات قتل وتعذيب وإذلال وتدمير للممتلكات.¹³ وفي العديد من هذه الحالات، تعمّد الجناة استهداف الأشخاص ذوي الهوية العلوية تحديداً، أو استخدموا خطاباً معادياً للعلويين.¹⁴

وعلاوة على ذلك، وثّق المركز السوري للعدالة والمساءلة نمطاً متكرراً من عمليات الخطف والقتل في حمص استهدفت مدنيين علويين، رجالاً ونساءً، على يد مسلحين ملثمين مجهولي الهوية. ويرى المركز أن هذا الاستهداف ينبع من تصوّر لدى بعض السوريين بأن جميع العلويين متواطؤون في جرائم الأسد.

في دمشق، قامت قوات الأمن الحكومية، والتي غالباً ما كانت ملثمة ومسلّحة، بإخلاء مدنيين علويين من منازلهم من دون أوامر قضائية.¹⁵ وشملت هذه العمليات إخلاء عائلات من مساكن حكومية في إطار موجة فصل جماعي من الوظائف في الخدمة المدنية، إضافة إلى إخلائهم من منازل خاصة.¹⁶ وفي العديد من الحالات، لم يُسمح للأفراد العلويين بجمع ممتلكاتهم قبل طردهم.¹⁷ وفي آذار/مارس، بينما كانت أعمال العنف تتصاعد ضد العلويين في الساحل

إليه.² كما احتُجزت صحفية وناشطة علوية بطريقة مماثلة في شهر تموز/يوليو لعدة أيام من دون تهمة، وذلك عقب استدعائها إلى فرع الأمن المحلي لحذف مقاطع مصورة لعمليات مدهامة نفذتها القوات الحكومية لمنزلها. وكانت قد انتقدت سابقاً تعامل الحكومة مع أعمال العنف في الساحل السوري (انظر القسم ٢هـ).³ وعلاوة على ذلك، حدّد فريق التوثيق التابع للمركز السوري للعدالة والمساءلة حالتين اعتُقل فيهما نشطاء تعسفيًا ولم يُفرج عنهما إلا بعد إجبارهما على توقيع تعهّد بعدم المشاركة في أي أنشطة تنتقد الحكومة أو نشر أي محتوى من هذا القبيل.

ورغم أن ممارسات التعذيب في السجون قد توقفت إلى حدّ كبير، فإن ظروف الاحتجاز السيئة ما تزال مستمرة. إذ تعتمد السلطات على مرافق احتجاز مؤقتة وذات وصول إنساني محدود، ومن دون رقابة مستقلة، إضافة إلى غياب السجلات، ما يثير مخاوف من أن الإصلاحات الهيكلية ما تزال محدودة، وأن الممارسات التعسفية المسيئة قد تستمر في ظل قيادة جديدة. وغالباً ما يُحتجز الأشخاص الموقوفون «لأسباب أمنية» بمعزل عن العالم الخارجي لفترات طويلة دون توجيه تهمة،⁴ وقد وردت تقارير متفرقة عن التعذيب وسوء المعاملة. وتعاني مرافق الاحتجاز من الاكتظاظ، ويتلقى المحتجزون كميات غير كافية من الغذاء ويُحرمون من الرعاية الطبية، وهو ما قد يرقى إلى مستوى المعاملة اللاإنسانية.⁵ وفي عدة حوادث، توفي معتقلون خلال فترة وجيزة من احتجازهم في حالات يُشتبه بأنها ناجمة عن تعذيب شديد.⁶

وفي المناطق الواقعة في شمال شرق سوريا والخاضعة لسيطرة «الإدارة الذاتية لشمال وشرق سوريا»، قامت السلطات باعتقال واحتجاز عشرات الأشخاص تعسفيًا. وغالباً ما كانت هذه الاعتقالات ذات دوافع سياسية، وجاءت ردّاً على انتقاد قوات سوريا الديمقراطية أو الاحتفاء بالحكومة الانتقالية.⁷ وتعرّض المحتجزون للحبس الانفرادي، وسوء المعاملة، والتعذيب، وفترات احتجاز مطوّلة.⁸ وزعمت قوات سوريا الديمقراطية أن المحتجزين إما إرهابيون وإما أفراداً ينتمون إلى شبكات إجرامية، وقد سجّل فريق التوثيق التابع للمركز السوري للعدالة والمساءلة عدة حالات اعتقال وتعذيب، من بينها حالة ناشطة مدنية وُجّهت إليها تهمة الارتباط بالحكومة الحالية، قبل أن يُفرج عنها لاحقاً مع فرض قيود على حريتها في التنقل.⁹ وعلاوة على ذلك، واصلت قوات سوريا الديمقراطية احتجاز عشرات الآلاف من المشتبه بانتمائهم إلى تنظيم داعش وأفراد عائلاتهم، لا سيما رعايا الدول الثالثة، داخل مخيمات تشهد ظروفًا معيشية متدهورة.¹⁰ وبحلول شهر كانون الثاني/يناير ٢٠٢٦، عادت إدارة مرافق الاحتجاز والمحتجزين إلى سيطرة الحكومة الانتقالية.

الحكومة السورية الانتقالية

على الرغم من تراجع وتيرة الانتهاكات المنهجية لحقوق السكن والأراضي والممتلكات التي ارتكبتها الحكومة السورية، وثق المركز السوري للعدالة والمساءلة وقوع عدة انتهاكات في المحافظات الساحلية وفي محافظة السويداء، حيث تم تدمير ونهب ممتلكات مدنية على يد جماعات مسلحة، بما في ذلك قوات حكومية وجهات مرتبطة بها، وذلك خلال موجات العنف في عام ٢٠٢٥. وحتى الآن، لم تتخذ الحكومة أي إجراءات لمعالجة الانتهاكات المتعلقة بالحقوق في السكن والأراضي والممتلكات التي ارتكبتها قواتها، ولا يزال من غير الواضح ما إذا كان سيتم محاسبة المسؤولين عنها. ومع ذلك، وُجّهت اتهامات إلى بعض عناصر الميليشيات المرتبطة بالحكومة في محاكمات تجري حالياً في حلب (انظر القسم الفرعي بعنوان «لجنة تقصي الحقائق حول أحداث الساحل والمحاکمات» ضمن القسم ٣ ب).

إسرائيل

بعد فترة وجيزة من سقوط حكومة الأسد، عبرت القوات الإسرائيلية خط الفصل الفعلي الذي يفصل سوريا عن مرتفعات الجولان المحتلة، وبدأت تدريجياً في السيطرة على المنطقة العازلة التي أنشئت عام ١٩٦٧. وقد أفاد العديد من السوريين بأن القوات الإسرائيلية قامت بتجريف منازل، ومنع السكان من الوصول إلى ممتلكاتهم، وتدمير مساحات واسعة من الأراضي الزراعية.²⁸

وآدعت إسرائيل أن هذا الدمار كان مبرراً لأغراض عسكرية، إلا أن هذه الادعاءات تتطلب تحقيقاً أكثر شمولاً، نظراً لعدم ورود أي تقارير تفيد بوقوع اشتباكات مسلحة نشطة أو عمليات عسكرية في تلك المنطقة.²⁹

معالجة انتهاكات السكن والأراضي والممتلكات السابقة

على الرغم من التوثيق الواسع لانتهاكات حقوق السكن والأراضي والممتلكات، فمن غير المرجح أن يتمكن العديد من السوريين من استعادة ممتلكاتهم المصادرة. ويعود ذلك جزئياً إلى انتشار الملكية غير الرسمية في سوريا، والتي يُقدَّر أنها تشكّل نحو ٤٠٪،³⁰ ما يعني أن عدداً كبيراً من السوريين يفتقرون إلى الوثائق الرسمية اللازمة لإثبات الملكية، ويزداد الوضع سوءاً بسبب تدمير وتزوير السجلات الرسمية.³¹

وقد بذلت الحكومة السورية الجديدة جهوداً لمعالجة انتهاكات الملكية، وأصدرت عدة قوانين تقضي بإلغاء المصادرات التي نفذتها حكومة الأسد.³² كما أنشأت السلطات الحكومية لجاناً محلية لفصّ النزاعات المتعلقة بالممتلكات. غير أن هذه الجهود ما تزال تعاني من نقص في السجلات الرسمية والموارد والخبرات اللازمة، ما

السوري، نفذ رجال ملثمون مجهولو الهوية مدهامات في أحياء علوية في دمشق، واختطفوا ما لا يقل عن ٢٥ رجلاً، قُتل ثمانية منهم على الأقل. وأفاد عدة شهود على هذه المدهامات بأن الجناة عزفوا عن أنفسهم بأنهم عناصر من «إدارة الأمن العام»، وهو جهاز يتبع وزارة الداخلية في الحكومة السورية.¹⁸

وعلاوة على ذلك، واجهت النساء والفتيات من الطائفة العلوية نمطاً متكرراً من عمليات الاختطاف والاعتقال القسري وغير ذلك من أشكال العنف القائم على النوع الاجتماعي على يد مهاجمين مجهولي الهوية. وخلال النصف الأول من عام ٢٠٢٥ وحده، تم اختطاف أو فقدان ما لا يقل عن ٣٣ امرأة وفاتة.¹⁹ وقد تلقت بعض العائلات اتصالات تطالب بمبالغ مالية كبيرة كفدية،²⁰ كما أبلغت عائلات أخرى عن تلقيها تهديدات لثنيها عن متابعة التحقيق في هذه الجرائم.²¹

وعادت بعض الضحايا للظهور لاحقاً، وسردن تفاصيل تعرّضهن لإساءة جسدية، فيما ظلّ العديد منهن في عداد المفقودات لأسابيع بعد اختفائهن.²² وفي معظم الحالات، فشلت السلطات المحلية في إجراء تحقيقات مناسبة.²³ من جهتها، نفت الحكومة السورية وجود نمط من هذا القبيل لعمليات الاختطاف، حيث ادّعى أحد المسؤولين أن هذه الحالات لا تعدو كونها حالات «هروب مع شريك عاطفي» أو مجرد «خلافات عائلية».²⁴

٢. ٥. انتهاكات السكن والأراضي والممتلكات

استمرت انتهاكات حقوق السكن والأراضي والممتلكات على يد جهات متعددة في مختلف أنحاء سوريا خلال عام ٢٠٢٥، ولا سيما الميليشيات المدعومة من تركيا، والحكومة السورية، وإسرائيل.

الميليشيات المدعومة من تركيا

في المناطق الواقعة تحت الاحتلال التركي في شمال غرب سوريا، جرى تجاهل أعمال الابتزاز والنهب التي ارتكبتها الميليشيات المدعومة من تركيا إلى حدّ كبير من قبل السلطات التركية.²⁵ ومن الأنماط الشائعة لهذه الانتهاكات الاستيلاء على المنازل والمتاجر والأراضي الزراعية من قبل هذه الميليشيات، ثم إعادة بيعها لسوريين عائدین إلى البلاد. وفي بعض الحالات، عاد نازحون سوريون إلى منازلهم ليجدوها مأهولة بأشخاص قاموا بشرائها قانونياً من الجهات التي استولت عليها. وفي حالات أخرى، قامت الميليشيات بإخلاء السكان قسراً ومن ثم إما باعت الممتلكات أو نهبتها.²⁶ ومن المرجح أن هذه الانتهاكات تندرج ضمن نمط أوسع من الجهود التي تقودها تركيا لإحداث تغييرات ديموغرافية في شمال غرب سوريا، من خلال تقليص الوجود الكردي وبيع المنازل المصادرة إلى مقاتلي الجيش الوطني السوري وعائدين عرب من تركيا.²⁷

يجعلها غير قادرة إلا على معالجة الحالات الواضحة والبسيطة من نزاعات السكن والأراضي والممتلكات.³³

٥٢. العنف في الساحل السوري

بلغت التوترات بين المجتمعات العلوية في الساحل السوري وبين القوات الحكومية والقوات الموالية لها ذروتها في ٦ آذار/مارس ٢٠٢٥، حين أطلق أفراد مسلحون — يُزعم أنهم من بقايا القوات الحكومية السابقة أو من الموالين لها — النار على دورية تابعة للأمن العام كانت تنفذ عملية اعتقال. وكان هذا الهجوم الأول في سلسلة من الهجمات المنسقة التي استهدفت قوات ومؤسسات الحكومة السورية في مختلف أنحاء الساحل، ما أسفر عن سقوط مئات الضحايا وفقدان جهاز الأمن العام السيطرة على مناطق واسعة من المنطقة. ومع انتشار التقارير حول هذه الهجمات، حشدت القوات الحكومية والعسكرية السورية صفوفها، وانضمت إليها ميليشيات متحالفة مع الحكومة ومدنيون مسلحون. وتقدمت هذه القوات نحو المناطق ذات الغالبية العلوية، بهدف معنن تمثّل في قمع التمرد الذي تشنه «بقايا قوات الأسد».³⁴

وخلال هذه العمليات، ارتكبت تلك القوات طيفاً واسعاً من انتهاكات حقوق الإنسان، مستهدفة العلويين في كثير من الأحيان

بشكل متعمد؛ وشملت هذه الانتهاكات عمليات الإعدام خارج نطاق القضاء (حيث تراوحت التقديرات بشأن أعداد القتلى ما بين **المئات** وأكثر من ١٤٠٠ قتيل)، فضلاً عن حالات التعذيب، والمعاملة اللاإنسانية والمهينة، والتحرّيش الطائفي على العنف، وخطاب الكراهية.³⁵ كما أشارت عدة تقارير إلى توطّج جهاز الأمن العام في عمليات قتل وانتهاكات قد ترقى إلى جرائم حرب.³⁶ وللاطلاع على المعلومات المتعلقة بالتحقيقات ومسارات المساءلة التي أعقبت أعمال العنف تلك، يُرجى مراجعة القسم ٣ ب.


٢. و. السويداء

بعد أشهر من اندلاع الموجة الأولى من العنف في الساحل السوري، شهدت البلاد موجة ثانية من العنف في محافظة السويداء، ما عزّز الحاجة إلى اتخاذ تدابير عدالة انتقالية تتسم بالشفافية والطابع الوقائي. ففي ١٣ تموز/يوليو ٢٠٢٥، أفادت تقارير باختطاف سائق شاحنة درزي عند نقطة تفتيش كان يديرها أفراد من المجتمع البدوي المحلي، وسرعان ما أدى ذلك إلى سلسلة من الهجمات الانتقامية المتبادلة بين الطرفين.³⁷ ورغم أن هذه الهجمات كانت محدودة النطاق في البداية، إلا أن العنف سرعان ما تطور ليتحول إلى نزاع أوسع نطاقاً شاركت فيه القوات الحكومية السورية، وآلاف المقاتلين المنتمين إلى جماعات مسلحة درزية وبدوية وإسرائيل.

جوبر

الفنان: نصوح زغلولة

تُظهر هذه الصورة جي جوبر في دمشق، والذي دُمّر بالكامل خلال سلسلة من المعارك بين حكومة الأسد وقوات المعارضة في الفترة بين ٢٠١٣ و٢٠١٨. وخلال عام ٢٠٢٥، واجه السوريون المقيمون في أوروبا ضغوطاً متزايدة للعودة إلى سوريا وإعادة بناء حياتهم، ولكن للأسف، وعلى غرار جي جوبر، لا تزال أجزاء كبيرة من البلاد في حالة دمار.



ولا يزال مصيره ومكان وجوده مجهولين حتى الآن. وقد عززت مثل هذه الحالات المخاوف بشأن الافتقار إلى معلومات دقيقة وموثوقة تتيح للمحاكم والسلطات تقييم الأوضاع السائدة في سوريا.

ولتقييم مستوى المخاطر التي قد يواجهها العائدون بدقة، يجب إجراء تحقيقات شاملة ومستفيضة في الانتهاكات المحتملة وسوء المعاملة التي قد يتعرضون لها. وفي هذا السياق، وثق «المركز السوري للعدالة والمساءلة» حالات مستمرة من **الاعتقال التعسفي، والاختفاء القسري، والتعذيب داخل مرافق خاضعة لسيطرة الحكومة السورية**. وعليه، وفي غياب أساس مناسب لتقييم مستوى المخاطر التي قد يواجهها الفرد، تبقى عمليات الترحيل سابقة لأوانها وقد تشكل انتهاكاً للمادة الثالثة من اتفاقية مناهضة التعذيب ومن الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان.

وخلال عام ٢٠٢٥، دعا «المركز السوري للعدالة والمساءلة» مراراً وتكراراً الدول **إلى الامتناع عن التقييم المبكر لطلبات اللجوء**، التي كانت قد غلقت في مختلف أنحاء الاتحاد الأوروبي في مطلع عام ٢٠٢٥ بسبب عدم القدرة على تقييم الأوضاع الراهنة في سوريا. وعلى الرغم من افتراض وجود قدر من الاستقرار في النصف الثاني من العام، ظلت الأوضاع في سوريا شديدة التقلب طوال عام ٢٠٢٥، مع استمرار **تسجيل انتهاكات** ووجود **عوائق مستمرة** تحول دون تحقيق عودة مستدامة، من بينها تدهور الأوضاع الاقتصادية، وانتشار البطالة، ومحدودية الوصول إلى الخدمات الأساسية، والدمار الواسع للبنية التحتية في شتى أنحاء البلاد.

وقد أكدت مؤسسات عدة، مثل وكالة الاتحاد الأوروبي للجوء والمفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، **بوضوح** أن عمليات العودة لا تزال غير مستدامة، كما أنها ليست آمنة ولا كريمة.⁴⁴

إذ لا يمكن اعتبار عمليات العودة آمنة وكريمة إذا ما وُضع الأشخاص في بيئة غير آمنة — سواء كانت مادية أو قانونية أو معيشية — أو عندما يتعرضون لسياسات تحرمهم من حقوقهم الإنسانية، بما في ذلك حقوقهم المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية.⁴⁵ لذا، يجب ضمان حصول العائدين على **الخدمات الأساسية مثل السكن، والرعاية الصحية، والتعليم، والغذاء، والعمل اللائق**، إضافة إلى المساعدات والخدمات الإنسانية عند العودة، وتوفير فرص اقتصادية وإدماج مستدام. كما يجب كفالة الحماية من العنف وحرية التنقل. وفي حال عدم توافر هذه الشروط، فإن عمليات الإعادة القسرية للسوريين قد ترقى إلى معاملة لا إنسانية أو مهينة.

وأفيد بمقتل مئات المدنيين، كما أظهرت أدلة لاحقاً أن قوات حكومية والقوات الموالية لها نفذت عمليات إعدام بحق عشرات الأفراد من الطائفة الدرزية في السويداء.³⁸

كما قام «المركز السوري للعدالة والمساءلة» بتوثيق وتحليل عدد من الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان التي وقعت خلال هذه الأحداث، والتي تراوحت بين عمليات القتل خارج نطاق القضاء، والمعاملة القاسية، واللإنسانية والمهينة.

وفي أعقاب أعمال العنف، تم توقيع عدة اتفاقات لوقف إطلاق النار برعاية دولية بهدف وقف القتال ومنع تجدد المواجهات، غير أن العديد من الدروز ومن العائلات البدوية ما تزال نازحة نتيجة لهذه الاتفاقات.³⁹

٢. ز. اللاجئين وعمليات الإعادة القسرية

شهد هذا العام تنفيذ أولى عمليات الترحيل إلى سوريا منذ اندلاع النزاع المسلح في عام ٢٠١١، حيث تم ترحيل لاجئ سوري مُدان **من النمسا** في تموز/يوليو ٢٠٢٥، وآخر من ألمانيا في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٢٥، تلاه ترحيل ثلاثة آخرين في أوائل كانون الثاني/يناير ٢٠٢٦،⁴⁰ وتندرج هذه العمليات ضمن خطاب أوسع **معادٍ للاجئين** انتشر في عدد من دول الاتحاد الأوروبي مباشرة بعد سقوط الأسد، داعياً إلى إعادة جماعية للسوريين. وفي حين لم تدع جميع الدول إلى عمليات إعادة منهجية،⁴¹ إلا أن هذه الدعوات غالباً ما اقترنت بتقديم حوافز مالية لتشجيع العودة الطوعية.⁴² وقد أثارت عمليات ترحيل الأشخاص المدانين مخاوف جدية، في حين لا يزال تقييم المخاطر التي قد يواجهها العائدون الأفراد داخل البلاد أمراً بالغ الصعوبة.

ونظراً لأن قرارات اللجوء والإعادة تُتخذ وفق إجراءات فردية لكل حالة على حدة، فإن الظروف الشخصية لطالب اللجوء والوضع الراهن في سوريا يؤثران بشكل حاسم في عملية اتخاذ القرار. ويتعين على السلطات التأكد من أن الشخص لن يتعرض للاضطهاد أو التعذيب عند عودته. وفي غياب أسس مناسبة لتقييم مخاطر الاضطهاد أو التعذيب، فإن إعادة الأفراد إلى سوريا قد تُشكل انتهاكاً لمبدأ عدم الإعادة القسرية وللقانون الدولي لحقوق الإنسان.⁴³

وقد أثارت بعض القرارات القضائية الصادرة في عام ٢٠٢٥ القلق الشديد، ومن بينها قضية أمام المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان تتعلق **بترحيل شخص مُدان من النمسا إلى سوريا**؛ حيث قامت المحكمة في البداية بمنع الترحيل، إلا أنها عادت لاحقاً **وألغت** التدبير المؤقت بعد أن قضت بأن الوضع الأمني في سوريا لا يشكل خطراً على الرجل. غير أن الشخص المرَّحل اختفى لاحقاً في سوريا،



مبنى مدمّر في الرقة يُستخدم كمأوى مؤقت.



محكمة الجنابات في باريس - موقع محاكمة «مجدي ن.»

٣. التقدّم في مسار العدالة



لافتة في دمشق مكتوب عليها: "الشعب السوري، قرر مصيره".

٣ أ. نظرة عامة على مقاربة الحكومة الجديدة للعدالة الانتقالية

عقب الإطاحة بحكومة الأسد، أعلنت الحكومة السورية الجديدة رسمياً أن العدالة الانتقالية تُشكّل ركيزة أساسية في مرحلة ما بعد النزاع. غير أن تقييم التطورات السياسية الداخلية حتى الآن يشير إلى أن هذه المبادرات تتقدم ببطء، وتفتقر إلى الشفافية الإجرائية، ولا تزال محدودة النطاق. كما أنها لم تُظهر بعد مستوى الالتزام المطلوب لمعالجة حجم الانتهاكات المرتكبة خلال النزاع أو لتلبية توقعات الضحايا والناجين. وبدلاً من أن تُشكّل إطاراً شاملاً للعدالة الانتقالية يركّز على الضحايا، تبدو التدابير الحالية مجزأة ومنتسرة ورمزية إلى حدّ كبير، مما يثير مخاوف بشأن مصداقيتها وتأثيرها على المدى الطويل.

مؤتمر الحوار الوطني

تم تقديم مؤتمر الحوار الوطني، الذي عُقد في دمشق يومي ٢٥-٢٦ شباط/فبراير، بوصفه آلية أساسية تمكّن السوريين من المشاركة في صياغة أجندة المرحلة الانتقالية، بما في ذلك قضايا المساءلة، وإصلاح الحكومة، والمصالحة الوطنية. غير أنه من الناحية العملية، شاب المؤتمر أوجه قصور جوهرية حدّت من شرعيته وفعالته.⁴⁶

عُقد مؤتمر الحوار الوطني في ظل أدنى حد من الشفافية وبتحضير وإعداد غير كافيين. فقد تمّت دعوة المشاركين في وقت قصير وبصفتهم الشخصية، ومن دون نشر معايير واضحة تبين كيفية اختيارهم أو كيفية ضمان تمثيل مختلف المناطق والانتماءات السياسية ومؤسسات المجتمع المدني ومجموعات الضحايا والفئات المهمّشة. ونتيجة لذلك، لم تعكس المشاركة تنوع المجتمع السوري ولا حجم الأضرار التي لحقت به خلال النزاع. كما افتقر المؤتمر إلى آليات واضحة لدمج مخرجات المشاركين في عملية صنع القرار. إذ لم يتم إدراج الملاحظات والمقترحات التي قُدّمت خلال الجلسات ضمن البيان الختامي للمؤتمر، ما عزّز الانطباع بأن هذا البيان كان مُعدّاً مسبقاً، وأن العملية كانت أقرب إلى إجراء شكلي منها إلى حوار حقيقي يهدف إلى تعزيز الوحدة الوطنية في مرحلة انتقالية حساسة. كذلك، لم يتضمن البيان الختامي التزامات ملزمة أو ضمانات إجرائية تتيح إجراء حوار فعّال أو مشاركة ذات مغزى.

وبناءً على ذلك، أخفق مؤتمر الحوار الوطني في إنتاج رؤية وطنية مشتركة للمرحلة الانتقالية، كما فشل في بناء ثقة الجمهور في التزام الحكومة بمبادئ الحوكمة الشاملة. بل على العكس، عزّز اتجاهًا نحو تقييد المجال العام والحد من المشاركة المدنية والاجتماعية والسياسية.

التطورات الدستورية والانتخابية خلال المرحلة الانتقالية

في آذار/مارس ٢٠٢٥، أصدر الرئيس الانتقالي الشرع إعلاناً دستورياً لتوجيه العملية الدستورية في سوريا خلال المرحلة الانتقالية.⁴⁷ ومن بين الأهداف الأربعة المعلنة في هذا الإعلان تحقيق العدالة الانتقالية وتوفير سبل إنصاف للضحايا. وينص الإعلان على أن الدولة تلتزم بحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية، وأنه سيتم احترام جميع معاهدات حقوق الإنسان التي صادقت عليها سوريا (المادة ١٢). يتناول بندان بشكل خاص مسألة العدالة الانتقالية؛ إذ تنص المادة ٤٨ على إلغاء جميع القوانين الاستثنائية، وإبطال الأحكام الجائرة الصادرة عن محكمة مكافحة الإرهاب، ووجوب إعادة الممتلكات المصادرة. كما تشير المادة ٤٩ إلى إنشاء الهيئة الوطنية للعدالة الانتقالية لتحديد آليات المساءلة، وتستنهي مبدأ عدم رجعية القوانين فيما يتعلق بجرائم الحرب، والجرائم ضد الإنسانية، والإبادة الجماعية، وإن كان ذلك مقتصرًا على الجرائم التي ارتكبتها حكومة الأسد. وقد تمهّد هذه الأحكام الطريق أمام إطلاق عملية عدالة انتقالية ذات مغزى.

ومع ذلك، فقد شاب الإعلان العديد من العيوب وأوجه القصور؛ إذ يركّز الإعلان الدستوري سلطات واسعة في يد الرئيس الانتقالي، الشرع. ويمارس الرئيس صلاحيات تنفيذية واسعة، بما في ذلك تعيين الحكومة وكبار المسؤولين (المادة ٣٥)، والمصادقة على المعاهدات (المادة ٣٧)، وإعلان الحرب أو حالات الطوارئ (المادة ٤١). ورغم أن الإعلان الدستوري لم يمنح الرئيس صلاحيات تشريعية مباشرة — حيث قصر مهام المنصب على اقتراح القوانين والتوقيع على مشاريع القوانين لإصدارها — إلا أن الرئيس الشرع قد أصدر ما يقارب ٣٠٠ مرسومًا تشريعيًا في العام ٢٠٢٥. كما يلعب الرئيس دورًا حاسمًا في تشكيل السلطة التشريعية من خلال تعيين ثلث أعضاء مجلس الشعب والإشراف على اللجنة المكلفة باختيار بقية الأعضاء، مما يحدّ من استقلالية البرلمان (المادة ٢٤).

٣ ب. عمليات المساءلة المحلية في سوريا (٢٠٢٥)

الهيئة الوطنية للعدالة الانتقالية

تم التعبير عن نهج سوريا في العدالة الانتقالية بشكل أساسي من خلال إصدار المرسوم رقم (٢٠)، الذي قضى بإنشاء الهيئة الوطنية للعدالة الانتقالية.⁵¹ وتم تأسيس الهيئة لتكون الآلية المحلية الأساسية لمعالجة الانتهاكات التاريخية التي ارتكبت خلال عقود من الحكم الاستبدادي والنزاع المسلح في سوريا.⁵² وقد أنيطت بالهيئة مهام توثيق الانتهاكات، وجمع شكاوى الضحايا، وحفظ الأدلة، وإحالة القضايا إلى السلطات القضائية، إلى جانب المساهمة في أهداف أوسع تتعلق بالحقيقة والمساءلة والمصالحة وضمان عدم التكرار. وعلى الرغم من أن إنشاء مؤسسة مخصصة يمثل اعترافاً رسمياً بالحاجة إلى المساءلة، إلا أن هناك مخاوف جدية بشأن فعاليتها.

رغم أن المرسوم نصّ على ضرورة بدء عمل الهيئة الوطنية للعدالة الانتقالية في غضون ٣٠ يوماً، فقد تأخر تأسيسها ثلاثة أشهر، ولا تزال اللجنة لم تعتمد إطاراً تنظيمياً داخلياً واضحاً. وقع هذا التأخير خلال مرحلة مبكرة وحاسمة من المرحلة الانتقالية، مما قوّض الثقة في التزام الحكومة بإعطاء الأولوية للعدالة والمساءلة، الأمر الذي بدونه سادت أعمال العنف خارج نطاق القانون.

علاوة على ذلك، فإن صلاحيات الهيئة الوطنية للعدالة الانتقالية تقتصر على التحقيق في الانتهاكات المنسوبة إلى الحكومة السابقة فقط، مستثنيةً الانتهاكات التي ارتكبتها جهات أخرى مشاركة في النزاع. وهذه الصلاحيات تخرج عن مبادئ المساواة وعدم التمييز وحق جميع الضحايا في الاعتراف بحقوقهم والتعويض. ومن خلال استبعاد الانتهاكات المرتكبة من قبل المجموعات المسلحة غير الحكومية أو أطراف أخرى في النزاع، يُخاطر هذا الإطار بترسيخ المساءلة الانتقائية واستمرار الإفلات من العقاب على نطاق واسع من الجرائم الخطيرة، فضلاً عن إثارة انتقادات لمفهوم «عدالة المنتصر».

كما يفتقر الهيكل التصميمي للهيئة الوطنية للعدالة الانتقالية إلى أحكام ذات مغزى تتيح مشاركة الضحايا؛ إذ تؤكد أفضل الممارسات الدولية على الدور المحوري للضحايا في صياغة مسارات العدالة الانتقالية، بما في ذلك تحديد الأولويات، وتعريف الأضرار، وتصميم التدابير التعويضية. غير أن الإطار الحالي لا يتبنى التعريفات المعترف بها دولياً للضحايا، ولا يوفر آليات واضحة تمكّن الناجين أو عائلات المختفين أو المجتمعات المتضررة من المشاركة في أعمال الهيئة أو التأثير فيها. ويؤدي هذا الإقصاء إلى تقويض شرعية العملية برمتها، ويحد من قدرتها على الاستجابة لاحتياجات الضحايا. ومع ذلك، في نهاية عام ٢٠٢٥، بادرت الهيئة

أصدر الرئيس الانتقالي الشرع المرسوم رقم (١٤٣) لعام ٢٠٢٥، الخاص بالنظام الانتخابي المؤقت لمجلس الشعب السوري، الذي يمثل وثيقة محورية في المرحلة الانتقالية. فقد كان من المفترض أن يشكل محطة رئيسية في مسار التحول السياسي بعد سنوات النزاع، وأن يفتح الباب أمام انتخابات حرة ونزيهة تعبر عن إرادة مختلف مكونات الشعب السوري. غير أن القراءة الدقيقة لنصوصه تكشف عن منظومة انتخابية تعاني خللاً بنيوياً عميقاً، يجعلها بعيدة عن تحقيق الحد الأدنى من المعايير الدولية للمشاركة السياسية.

ينص المرسوم (١٤٣) على أن ثلثي أعضاء مجلس الشعب يُنتخبون عبر "هيئات ناخبة" (المادة ٣ الفقرة ٤)، في حين يُعيّن الثلث المتبقي مباشرة من قبل رئيس الجمهورية الانتقالي (المادة ٣٨ الفقرة ٥ من المرسوم والمادة ٢٤ الفقرة ٣ من الإعلان الدستوري). ويمنح المرسوم الرئيس أيضاً صلاحية تسمية بدلاء عن أي نائب يفقد مقعده بسبب الوفاة أو الاستقالة أو سقوط العضوية (المادة ٤٥).

يشمل المرسوم أيضاً معايير استبعاد واسعة وغير محددة، مثل الانتماء للحكومة السابقة، أو الإرهاب، أو النزعات الانفصالية؛ مما يفسح المجال أمام تطبيق انتقائي لهذه المعايير. وهو ما يتعارض مع المادة ٢٥ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية،⁴⁸ التي تكفل لجميع المواطنين الحق في المشاركة في الشؤون العامة، بما في ذلك حق الاقتراع العام والانتخابات الحرة والنزيهة. كما أنه لا يفي بالالتزامات المنصوص عليها في اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (المادتان ٢ و٧)،⁴⁹ إذ يكتفي بتخصيص حصة دنيا للمرأة تبلغ ٢٠ في المائة فحسب، بدلاً من ضمان المساواة الكاملة بين الجنسين. كما أن الإشارات الواردة بشأن إدماج النساء والنازحين داخلياً، والأشخاص ذوي الإعاقة، والناجين من الاحتجاز تشير إلى أنها غير ملزمة وتُطبّق "حيثما أمكن ذلك". أما البرلمان الذي تم اختياره، فلم يحقق الحصة المخصصة للنساء، إذ ذهبت ستة مقاعد فقط للنساء من أصل ١١٩ مقعداً، أي ٥٪.⁵⁰

وبالمثل، فإن الاستقلال القضائي يواجه قيوداً؛ إذ يتولى الرئيس تعيين جميع أعضاء المحكمة الدستورية العليا (المادة ٤٧)، كما يظل قانون السلطة القضائية لعام ١٩٦١ — الذي يُخضع السلطة القضائية للسلطة التنفيذية — سارياً. وفضلاً عن ذلك، لا يجوز اقتراح تعديلات على الإعلان إلا من قِبَل الرئيس (المادة ٥٠)، مما يجعل الإصلاح الدستوري رهناً بالمبادرة التنفيذية بدلاً من الآليات التشاركية. ولا يمكن للعدالة الانتقالية الفاعلة أن تتحقق إلا في ظل قضاء مستقل.

لم تُقدّم السلطات معلومات حول إمكانية تواصل المعتقلين مع محامٍ أو مع أفراد عائلاتهم.

أنشأت الحكومة السورية أيضاً مراكز للاحتجاز⁵⁴ والفحص للأفراد المصنّفين تحت مسمى «الفلول»، ووصفت هذه المراكز بأنها إجراءات مؤقتة ريثما تتم محاكمتهم أو الإفراج عنهم أو إعادة دمجمهم؛ وهو مصطلح استخدمته السلطات في البيانات الرسمية والتقارير المتعلقة بالتعامل مع منتسبي الحكومة السابقة. ويلاحظ غياب إطار قانوني واضح ينظم هذه العمليات.

وفي ظل محدودية المعلومات المتاحة بشأن ظروف الاحتجاز، والضمانات القانونية، أو الرقابة المستقلة، تتصاعد المخاوف إزاء احتمالية التعرض للاحتجاز التعسفي أو المطوّل، فضلاً عن احتمال تكرار الممارسات التعسفية التي ارتبطت بالنظام الأمني السابق.

حتى نهاية عام ٢٠٢٥، يبدو أن عددًا محدودًا من القضايا التي تورط فيها مسؤولون حكوميون سابقون قد وصلت إلى مراحل الإجراءات القضائية الرسمية، وذلك أمام محاكم التحقيق في دمشق.⁵⁵ إن التطبيق غير المتسق للسياسات القانونية والانتهاكات الإجرائية من جانب السلطات القضائية، مثل إجراء التحقيقات في السجون دون محامين، يقوض سيادة القانون وحقوق المحتجزين. يجب أن تلتزم عملية العدالة الشفافة بإطار قانوني واضح منذ لحظة الاعتقال الأولى وحتى صدور الحكم النهائي. ولا تزال المعلومات العامة حول لوائح الاتهام أو التهم أو جداول المحاكمات محدودة، ومن غير الواضح كم عدد المحتجزين الذين تم إحالتهم رسميًا إلى النيابة مقارنة بمن لا يزالون رهن التحقيق أو التوقيف الاحترازي. إن غياب التقارير العامة الشاملة عن وضع هذه القضايا، بما في ذلك ما إذا كانت الإجراءات تتناول جرائم دولية خطيرة أو المسؤولية على مستوى القيادة، يجعل المسار المستقبلي لمحاسبة مسؤولين حكوميين سابقين غير واضح.

اللجنة الوطنية للتحقيق وتقصي الحقائق في أحداث الساحل والمحاکمات

في آذار/مارس ٢٠٢٥، اندلع عنف واسع النطاق على طول الساحل السوري عقب هجمات مسلحة نفذها بقايا حكومة الأسد السابقة ومؤيديها ضد قوات الأمن التابعة للحكومة السورية الجديدة، ما أدى إلى عمليات انتقامية لاحقة نفذتها الحكومة الانتقالية (انظر القسمين ٢ ج و٢ هـ).⁵⁶

واستجابةً لأعمال العنف هذه، شكلت الحكومة الانتقالية لجنة لتقصي الحقائق، كُلفت بإعداد تقرير حول أحداث شهر آذار/مارس خلال ٣٠ يومًا.⁵⁷ وقد تم تمديد هذه المهلة لاحقًا لثلاثة أشهر، وبعد انقضائها، عرضت اللجنة نتائجها في مؤتمر صحفي. ومع ذلك، لم تُنشر النتائج في شكل تقرير يمكن مراجعته أو التحقق منه بشكل مستقل، مما يثير مخاوف بشأن الشفافية.

الوطنية للعدالة الانتقالية بسلسلة من الفعاليات الاستشارية في مدن مختلفة للتواصل مع مجموعة متنوعة من المجتمعات في إطار عملية تشاورية. بيد أنه لا يزال من المبكر جدًا الحكم على مدى شمولية هذه اللقاءات أو تحديد أثرها الفعلي، نظرًا لغياب أي تقييم مستقل ومتاح للجمهور حول مدى تأثيرها. ويبقى أن نرى مدى الشفافية والتمثيل الحقيقي والشمولية الفعلية لمدخلات المجتمع التي اتسمت بها هذه الجهود التواصلية، وما إذا كانت ستؤثر بالفعل على سياسات اللجنة أو تصميم تفويضها.

اعتقال بقايا حكومة الأسد (الفلول) وشخصيات بارزة من «الشبيحة»

على مدار عام ٢٠٢٥، أعلنت الحكومة السورية عن **اعتقال العديد من الأفراد** الذين صُنّفوا على أنهم من بقايا حكومة الأسد أو ما يعرف بالـ «فلول»، بما في ذلك مسؤولون سابقون في الاستخبارات، وقادة أمنيون، وزعماء ميليشيات، وشخصيات بارزة من «الشبيحة» ارتبطت أعمالها بالقمع والابتزاز وممارسة العنف ضد المدنيين. وغالبًا ما قُدمت هذه الاعتقالات باعتبارها دليلًا على حدوث قطيعة حاسمة مع الجهاز الأمني السابق.

في حين استهدفت بعض الاعتقالات أفرادًا ارتبطت أسماؤهم منذ زمن طويل بممارسات التعذيب، والاختفاء القسري، أو العنف شبه العسكري، إلا أن الأساس القانوني للعديد من الاعتقالات ظل غير واضح. ففي حالات عديدة، لم تُفصح السلطات علنًا عن التهم الموجهة، أو الأدلة المستند إليها، أو الضمانات الإجرائية المتبعة؛ مما أثار مخاوف بشأن احتمالية وقوع حالات احتجاز تعسفي، وخطر استبدال المساءلة القانونية الحقيقية بأعمال انتقامية ذات طابع سياسي.

في أواخر عام ٢٠٢٥، أعلنت قوات الأمن عن سلسلة من العمليات الواسعة والمستهدفة ضد شبكات يُزعم ارتباطها بحكومة الأسد السابقة وأجهزتها الأمنية، مما أسفر عن اعتقال عشرات الأفراد في عدة محافظات.⁵⁸ أشارت البيانات الرسمية إلى أن المعتقلين شملوا ضباطًا كبارًا سابقين في الجيش والاستخبارات، وقادة ميليشيات، وشخصيات بارزة من عناصر «الشبيحة» ممن شغلوا أدوارًا مؤثرة داخل الجهاز الأمني السابق. ومن بين الأسماء المعلن عنها علنًا: اللواء الطيار رياض عبد الله يوسف، والعميد الطيار رامي قنبر سليمان، والعميد عبد الكريم حبيب علي، والعميد مالك أبو صالح، والعميد شادي عدنان آغا، وغسان شعبان، ومحمد نديم الشب، الذين قُدموا كرموز لهيكل القمع التابعة للحكومة السابقة. وفي حين صوّرت السلطات هذه الاعتقالات على أنها جزء من جهود لتفكيك الشبكات المتجذّرة المسؤولة عن القمع والعنف، خصوصًا في مناطق حساسة مثل منطقة الساحل، إلا أن مكان احتجاز العديد من المعتقلين بقي غير واضحًا، والجهة التي تمارس الحراسة عليهم، وما إذا كانت أماكن الاحتجاز معترفًا بها رسميًا. علاوة على ذلك،

مارس ٢٠٢٥ في المنطقة الساحلية. وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٢٥، أعلنت اللجنة أنها قامت باعتقال مسؤولين حكوميين سوريين من وزارتي الدفاع والداخلية، وأنها دخلت ما وصفته بـ «مرحلة أكثر حزمًا».⁶²

وعلى الرغم من الإعلان عن هذه الاعتقالات، لم تنشر اللجنة تقريرًا شاملًا يوضح منهجية التحقيق، ومعايير الإثبات، أو المعايير التي استندت إليها في اختيار المشتبه بهم، أو مدى تناولها لمسؤولية القيادات العليا. كما لا يزال من غير الواضح ما إذا كان التحقيق قد تناول الانتهاكات المزعومة التي ارتكبتها الميليشيات الموالية للحكومة وقوات الأمن بشكل منهجي، أم أن جهود المساءلة ركزت بشكل غير متناسب على أفراد محددين. وقد أدى غياب تقرير نهائي شفاف يوضح نطاق المسؤوليات التي جرى التحقيق فيها — بما في ذلك ما إذا كانت شخصيات قيادية رفيعة أو ميليشيات مرتبطة بها قد خضعت للتحقيق — إلى الحد من قدرة المراقبين على تقييم مصداقية وشمولية عملية المساءلة. كما أن غياب إجراءات شفافة، وآليات لمشاركة الضحايا، والرقابة المستقلة، دفع بعض المراقبين إلى وصف الاستجابة بأنها محدودة النطاق وغير متكافئة في التطبيق، وحذرت جهات محلية ومنظمات مجتمع مدني من أن تطبيق المساءلة بشكل انتقائي قد يفاقم انعدام الثقة بين مؤسسات الدولة والمجتمعات المحلية.⁶³

ووفق تقرير اللجنة أكثر من ألف حالة وفاة خلال عدة أيام، وحصدت مئات المشتبه بهم المرتبطين بالهجمات الأولى والانتهاكات الانتقامية.⁵⁸ وقد أحيلت النتائج رسميًا إلى السلطات القضائية، وأعلن عن تنفيذ عدد محدود من الاعتقالات. وانطلقت في حلب في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٢٥، إجراءات محاكمة ضد ١٤ متهمًا: سبعة منهم من الموالين لحكومة الأسد، وسبعة آخرون ينتمون إلى ميليشيات تابعة للحكومة الانتقالية.⁵⁹ وقد مثلت هذه الإجراءات أولى المحاكمات المعترف بها علنًا والمرتبطة بأعمال العنف الجماعي التي أعقبت المرحلة الانتقالية. ورغم أن جلسات الاستماع العلنية شكلت خطوة محتملة نحو تحقيق الشفافية، إلا أن المراقبون أعربوا عن قلقهم إزاء الإطار القانوني لهذه المحاكمات، ومعايير اختيار المتهمين، ومدى تناول المسؤولية على المستويات العليا.⁶⁰

لجنة تقصي الحقائق في أحداث السويداء

خلال عام ٢٠٢٥، تعرّضت محافظة السويداء لوقائع متكررة من العنف شاركت فيها جماعات مسلحة محلية ومدنيون وقوات أمن (انظر القسم ٢ و٦).⁶¹

وقد أنشأت الحكومة لجنة لتقصي الحقائق للتحقيق في هذه الأحداث، على غرار اللجنة التي شكّلت للتحقيق في أحداث آذار/



فرع الأمن الجنائي في دمشق؛ أضرمت النيران في المبنى عقب سقوط الحكومة، ويُرجح أن الهدف من ذلك كان إتلاف الوثائق التي تنطوي على أدلة إدانة.

الوثائق والأدلة من الفروع الأمنية ومراكز السلطة

عقب انهيار الحكومة السابقة، تمكنت السلطات من الوصول إلى وثائق وأرشيفات صادرة عن فروع أجهزة الاستخبارات، ومراكز الاحتجاز، ومراكز السلطة، بما في ذلك سجلات الاحتجاز، ومحاضر الاستجواب، والمراسلات الداخلية.⁶⁴ وتمثل هذه المواد مورداً أدلياً بالغ الأهمية لإجراء ملاحقات قضائية تتعلق بالتعذيب، والاختفاء القسري، والقتل خارج نطاق القضاء.

عكست عمليات المساءلة المحلية في سوريا خلال عام ٢٠٢٥ مرحلة انتقالية معقدة وهشة. فرغم أن خطوات مؤسسية مثل إنشاء الهيئة الوطنية للعدالة الانتقالية، وعقد محاكمات علنية مرتبطة بأحداث العنف في الساحل، تمثل نواذ مهمة لتحقيق العدالة، إلا أن هذه الجهود لا تزال مقوضة بسبب التحقيقات الانتقائية، ومخاوف تتعلق بالإجراءات القانونية الواجبة، والغموض الذي يكتنف سياسات العفو، ومخاطر تتعلق بحفظ الأدلة.

ولكي تكون المساءلة ذات معنى، ينبغي أن تتطور الآليات المحلية نحو ولايات شاملة، وعمليات قضائية مستقلة، والالتزام بالمعايير القانونية الدولية، بما يضمن ألا تخضع العدالة للاعتبارات والمصالح السياسية.

٣ ج. مسارات المساءلة الدولية

على الرغم من وجود فرص جديدة واعدة لتحقيق العدالة والمساءلة في سوريا، ظل مبدأ الولاية القضائية العالمية الآلية الأكثر نشاطاً فيما يتعلق بالمحاكمات المرتبطة بجرائم الفظائع في سوريا. وقد شملت معظم المحاكمات في عام ٢٠٢٥ مرتكبي الجرائم من ذوي الرتب الدنيا، بدلاً من القادة أو كبار المسؤولين الحكوميين.

قضت محكمة الاستئناف في لاهاي في آب/أغسطس، بمنح ٤٠,٠٠٠ يورو لصالح ضحية سورية من ضحايا التعذيب،⁶⁵ وأيدت المحكمة



علاء م. في يوم افتتاح محاكمته.

إدانة مصطفى أ.، وهو قائد سابق في ميليشيا لواء القدس الموالية لحكومة الأسد، كما رفعت عقوبته إلى ١٣ عامًا من السجن لارتكابه جرائم ضد الإنسانية ومشاركته في تنظيم إجرامي. وكان مصطفى أ. قد اضطلع بدور محوري في اعتقال ونقل إحدى الضحايا السوريات إلى «إدارة المخابرات الجوية» سيئة السمعة، حيث تعرضت إحدى الضحايا للتعذيب. وأعد المركز السوري للعدالة والمساءلة تقريراً يوضح الجوانب الأساسية من قانون المسؤولية التقصيرية السوري ذات الصلة بمطالبات التعويض الناجمة عن السلوك الإجرامي. ورغم أن محكمة الدرجة الأولى كانت قد رفضت طلب التعويض، إلا أن **محكمة الاستئناف اعتمدت تقرير المركز السوري للعدالة والمساءلة**، وقضت بمنح تعويضات للضحية السورية في سابقة تُعد الأولى من نوعها في مثل هذه الإجراءات القضائية

بعد ثلاث سنوات ونصف من جلسات الاستماع، اُخْتُمِت في مدينة فرانكفورت الألمانية محاكمة علاء م.، الملقب بـ «طبيب التعذيب»، حيث أُدين بارتكاب جرائم ضد الإنسانية وجرائم حرب وجريمة قتل، وحُكِمَ عليه بالسجن المؤبد.⁶⁶

وأعلنت المحكمة الإقليمية العليا في فرانكفورت حكمها، مشيرةً إلى أنها خلصت إلى أن علاء م. ارتكب هذه الأفعال الإجرامية في إطار هجوم ممنهج نفذته الحكومة السورية السابقة بقيادة بشار الأسد. كما رأت المحكمة أن أفعال التعذيب الثمانية وجريمة القتل الواحدة التي ارتكبها تنسم بجسامة وخطورة بالغة، مما يستوجب إنزال أقصى عقوبة ممكنة بحقه، **دون إمكانية الإفراج المبكر عنه**. وخلصت المحكمة أيضاً إلى أن علاء م. يشكل خطراً على المجتمع نظراً لميوله السادية، وقررت بناءً على ذلك إخضاعه للحبس الاحترازي.

أدانت محكمة فرنسية «**مجدي ن.**» (المعروف أيضاً باسم «إسلام علوش») في أيار/مايو ٢٠٢٥، وهو المتحدث السابق باسم الجماعة المسلحة جيش الإسلام،⁶⁷ بتهمته التواطؤ في جريمة حرب تتمثل في تجنيد قاصرين، وصدر بحقه حكم بالسجن لمدة عشر سنوات. وكان مجدي ن. يقيم في فرنسا بموجب تأشيرة طالب عام ٢٠٢٠ عندما تم توقيفه. وقد شكّلت هذه القضية موضوع عدة طعون قضائية وضعت حدود مبدأ الولاية القضائية العالمية على المحك، وأسهمت في نهاية المطاف في توسيع نطاق تطبيق هذا المبدأ القانوني في فرنسا.⁶⁸

كما نشطت المحاكم الفرنسية في إصدار العديد من مذكرات التوقيف بحق مسؤولين رفيعي المستوى من حكومة الأسد. ففي أيلول/سبتمبر ٢٠٢٥، أصدر قاضي تحقيق مذكرات توقيف بحق سبعة مسؤولين يخضعون للتحقيق على خلفية قصف مركز إعلامي في حمص، ما أدى إلى مقتل مصور فرنسي وصحفي أمريكي.⁶⁹ وشملت هذه المذكرات بشار الأسد، وشقيقه ماهر الأسد، وعلي مملوك، الرئيس السابق لإدارة المخابرات العامة السورية،⁷⁰ إلى جانب جميل حسن وعبد السلام محمود، الذين **أدينوا** غيابياً بارتكاب جرائم ضد

الإنسانية في العام السابق. وبذلك، يصل إجمالي عدد المسؤولين السوريين السابقين رفيعي المستوى والقادة العسكريين الخاضعين للتحقيق أمام المحاكم الفرنسية إلى ١٧ شخصاً، بما في ذلك قضايا سابقة تتعلق بهجمات بالأسلحة الكيميائية وقضية أخرى تحقق في ممارسات التعذيب داخل فرع المختبرات الجوية في حي المزة بدمشق.⁷¹

وأخيراً، لا تزال القضية المرفوعة ضد الحكومة السورية السابقة بشأن التعذيب الذي ترعاه الدولة أمام محكمة العدل الدولية مستمرة، حيث قدمت حكومتا هولندا وكندا مذكرتيهما الخطية دعماً للدعوى في حزيران/يونيو ٢٠٢٥،⁷² ولا يزال موقف الحكومة السورية الجديدة غير واضح، إذ أصبحت الآن الطرف المدعى عليه في القضية، ومن المقرر أن تقدم مذكرتها الخطية الخاصة في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٢٦.⁷³

٣. د. المفقودون

في ١٧ أيار/مايو ٢٠٢٥، وقع الرئيس الشرع المرسوم رقم ١٩، الذي أنشأ بموجبه الهيئة الوطنية للمفقودين بهدف تحديد مصير وأماكن وجود الأشخاص المفقودين في سوريا. ويُعد إنشاء جهة مركزية تقود جهود البحث عن المفقودين داخل البلاد خطوة أولى مهمة. ومنذ شهر أيار/مايو، باشرت الهيئة الوطنية للمفقودين أعمالها تحت قيادة الدكتور رضی الجلخي، حيث قامت بتشكيل أول مجلس استشاري لها،⁷⁴ وتوظيف عدد محدود من الموظفين، وبدء التواصل مع عائلات المفقودين، إضافة إلى توقيع مذكرة تفاهم مع ست منظمات من المجتمع المدني (من بينها المركز السوري للعدالة والمساءلة)،⁷⁵ التي وافقت على تقديم الدعم لجهود البحث الوطنية عن الأشخاص المفقودين.

ورغم أن هذه الخطوات كانت ضرورية لوضع الأسس لعمل الهيئة الوطنية للمفقودين، فإن العائلات التي تواصل معها المركز السوري للعدالة والمساءلة تتطلع إلى رؤية تقدم ملموس أكثر في عام ٢٠٢٦. أولاً، ينبغي على الهيئة الوطنية للمفقودين التركيز على إطلاق عملية تسجيل وطنية شاملة، تتيح للعائلات توثيق بيانات أحبائهم المفقودين حضورياً في مكاتب ثابتة أو من خلال عيادات متنقلة تعمل في مختلف أنحاء البلاد. فالتسجيل الإلكتروني وحده قد يُقصي العديد من الفئات المستضعفة في سوريا، وقد يؤدي إلى أخطاء في جمع المعلومات الحساسة، وهو ما يمكن تلافيه من خلال إجراء مقابلات مباشرة يجريها موظفون مدربون خصيصاً على توثيق حالات المفقودين. ستكون هذه العملية ضرورية لتحديد الحجم الحقيقي للأزمة، كما ستوفر قاعدة بيانات ومعلومات يتم الاستناد إليها في اتخاذ القرارات المستقبلية بشأن ملفات التحقيق التي ينبغي منحها الأولوية.

كما ينبغي منح الهيئة الوطنية للمفقودين وصولاً كاملاً إلى سجلات الحكومة السابقة، ولا سيما تلك الصادرة عن مرافق الاحتجاز والمستشفيات العسكرية، إذ توثق هذه السجلات حالات وفاة آلاف الأشخاص داخل مرافق الاحتجاز. وفي حين أن العائلات تستحق معرفة مصير ذويها — سواء من خلال العثور عليهم أحياء أو عبر استعادة رفاتهم — فإن الوثائق الحكومية قد توفر إجابات للعديد من العائلات في المرحلة الراهنة، وبتكلفة وتعقيد أقل بكثير مما تتطلبه عمليات التعرف الجنائي على الرفات.

وإذا ما أرادت الهيئة الوطنية للمفقودين المضي قدماً في هذه الجهود بفعالية، فإنها ستحتاج إلى تمويل مستدام ودعم مستمر من الحكومة المركزية والجهات المانحة الدولية.

إلى جانب الهيئة الوطنية للمفقودين، تواصل عدة منظمات دولية ومحلية أخرى جهود التحقيق في قضايا المفقودين في سوريا، بما في ذلك المؤسسة المستقلة المعنية بالمفقودين في الجمهورية العربية السورية التابعة للأمم المتحدة، واللجنة الدولية للصليب الأحمر، ومنظمات المجتمع المدني السورية المختلفة. ورغم أن العدد الكبير من المنظمات العاملة داخل سوريا يمنح الهيئة الوطنية للمفقودين وصولاً إلى خبرات معمّقة في التعرف الجنائي على المفقودين، إلا أنه يحمل أيضاً مخاطر تشتت الجهود التحقيقية أو حتى تنافسها. لذلك، يعد التنسيق الدقيق، والذي يفضل أن يتم بواسطة الهيئة الوطنية للمفقودين، ضرورياً لاستثمار الخبرات والموارد المتاحة بفعالية، ومع ذلك يجب ألا يُستخدم هذا التنسيق كذريعة لمنع المنظمات المعنية من توثيق حالات المفقودين والاختفاء القسري بحرية داخل البلاد.

في غضون ذلك، حقق المركز السوري للعدالة والمساءلة وشريكه المحلي، «فريق شؤون المفقودين والطب الشرعي السوري»، تقدماً ملموساً في شمال شرق سوريا نحو تحديد مصير وأماكن وجود المفقودين في المناطق التي كانت خاضعة لسيطرة تنظيم داعش سابقاً. قام الفريق بالتحقيق في مواقع القبور وقضايا المفقودين عبر محافظتي الرقة ودير الزور، بما في ذلك حالات الأسرى الإيزيديين



نشرات المفقودين في دمشق.



صورة العملة السورية الجديدة من فئة ١٠٠ ليرة.

المفقودين، استناداً إلى معلومات أولية وضعها المركز السوري للعدالة والمساءلة في تقرير نشر في تموز/يوليو ٢٠٢٥ حول اختفاء وموت والتخلص من رفات الأسرى الإيزيديين في شمال شرق سوريا.

من خلال هذه التحقيقات، يسعى المركز السوري للعدالة والمساءلة وفريق شؤون المفقودين والطب الشرعي السوري إلى اختيار الحالات التي يُرجح فيها التعرف على هوية المفقودين، ويمكن إعطاء أولوية لهذه الحالات لإجراء التحليلات الجنائية واختبارات الحمض النووي بالتعاون مع شريك المركز، وهي فريق الطب الشرعي الأنثروبولوجي الغواتيمالي. في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٢٥، سافرت فريق الطب الشرعي الأنثروبولوجي الغواتيمالي إلى الرقة للتحقيق في إحدى هذه الحالات ذات الأولوية، وأجرى تحليلات جنائية لعشر رفات بشرية مجهولة الهوية ووضع بيانات تعريفية للأفراد، بما في ذلك الجنس البيولوجي والعمر التقريبي، ممهّداً الطريق لجهود مستقبلية لتحديد هوية الرفات وإعادةها إلى عائلاتها.

٣. هـ. العقوبات

تزامناً مع ردود فعل الدول تجاه التغيير في نظام الحكم في سوريا، شهدت سياسات العقوبات الخاصة بهذه الدول تحولاً ملحوظاً. ففي البداية، أبدت العديد من الحكومات تردداً في رفع العقوبات المفروضة خلال عهد حكومة الأسد بشكل فوري؛ وبدلاً من ذلك، فضّل صنّاع السياسات التريث لمراقبة كيفية إدارة السلطات السورية الجديدة لشؤون الحكم، وما إذا كان نهجها سيحظى بالشمولية ويُمثّل التنوع السكاني في سوريا. وقد أدى هذا التوجه إلى تبني نهج تدريجي لتخفيف العقوبات على مدار عام ٢٠٢٥.

وجاء التحوّل الرئيسي الأول في شباط/فبراير ٢٠٢٥، عندما أعلن المجلس الأوروبي تعليق العقوبات القطاعية المفروضة على قطاعي الطاقة والنقل، وشطب أسماء خمس كيانات محورية من قوائم العقوبات، من أبرزها مصرف سوريا المركزي.⁷⁶ في الوقت نفسه، صرّح المجلس بأنه سيواصل مراقبة الوضع في سوريا قبل تعليق أي عقوبات إضافية. وبعد شهرين فقط على هذا الإعلان، رفعت المملكة المتحدة معظم عقوباتها على سوريا، بما في ذلك تجميد الأصول والعقوبات التجارية الموجهة إلى قطاعات معينة، بما في ذلك الحكومة الانتقالية.⁷⁷

بينما اتخذ كل من الاتحاد الأوروبي والمملكة المتحدة خطوة مبكرة نحو تعليق بعض العقوبات على سوريا، اتبعت الولايات المتحدة نهجاً أكثر تحفظاً، حيث علّقت عددًا محدودًا من العقوبات وألغت العقوبات الثانوية لمدة ١٨٠ يومًا فقط، على الرغم من إعلان الرئيس ترامب في أيار/مايو ٢٠٢٥ عن نيته رفع العقوبات عن سوريا.⁷⁸ وقد أدى هذا النهج التدريجي لتخفيف العقوبات إلى تأخير وصول المساعدات إلى الشعب السوري، وإعاقة جهود إعادة الإعمار والتعافي بسبب التزام الجهات الخارجية بالتاريخ القانوني خوفاً من مخالفة القوانين المتغيرة.⁷⁹

ومع ذلك، أقرّ الكونغرس الأمريكي في ديسمبر ٢٠٢٥ "قانون موازنة الدفاع الوطني"، الذي تضمن إلغاءً كاملاً للعقوبات المفروضة بموجب "قانون قيصر"،⁸⁰ ما دلّ على أن العقوبات المفروضة على سوريا قد تتجه نحو تخفيف دائم وطويل الأمد، رغم استمرار بعض العقوبات الرئيسية، بما في ذلك تصنيف الولايات المتحدة لسوريا كدولة راعية للإرهاب.⁸¹ ولتتمكن المستثمرين من الاستثمار بثقة في مستقبل سوريا وبدء جهود التعافي وإعادة الإعمار، يجب على الحكومة السورية والمجتمع الدولي مواصلة جهودهما لبناء الثقة في منظومة الحكم والسياسات المالية.

٣. و. التوصيات

في السنة الأولى الكاملة التي تلت سقوط نظام الأسد، اتخذت الحكومة الانتقالية خطوات مهمة نحو إرساء عمليات العدالة الانتقالية، إلا أن التقدم الملموس ظل محدوداً، وشهدت البلاد حوادث عنف، بما في ذلك في منطقة الساحل في آذار/مارس، وفي السويداء في تموز/يوليو. وعليه، يقدم المركز السوري للعدالة والمساءلة التوصيات التالية:

المساءلة الجنائية

على الحكومة السورية:

- توسيع ولاية الهيئة الوطنية للعدالة الانتقالية لتشمل جميع مرتكبي الانتهاكات في سوريا، وليس فقط تلك التي ارتكبتها حكومة الأسد.
- بناء قدرات النظام القضائي السوري لتمكين الملاحقة المحلية للجرائم المعقدة، بما يشمل إصلاحات واسعة النطاق واستثماراً في تعزيز قدرات المهنيين القانونيين. وفي هذا الصدد، يجب على وزارة العدل اتخاذ الخطوات التالية:

○ **حصر الكوادر القانونية:** إجراء إحصاء للخبرات والكفاءات القانونية داخل البلاد. يمكن أن يتم ذلك جزئياً عبر استبيانات تتم في نقابات المحامين، ويتم تقييم عدد المحامين المؤهلين المتواجدين داخل البلاد، بمن فيهم المختصين في الادعاء الجنائي والدفاع، وبالمثل، ينبغي على وزارة العدل إنشاء سجل للقضاة الحاليين.

○ **التدقيق والتطهير:** اعداد خطة لتقييم مدى أهلية وكفاءة القضاة الحاليين لمواصلة مهامهم، تتضمنها عملية تدقيق ومراجعة شاملة. كما ينبغي على وزارة العدل تعيين فريق من الخبراء القانونيين لصياغة «دليل عمل» للقضاة السوريين ليوضح التفاصيل العملية والاجتهادات والسوابق القضائية ذات الصلة التي لا تتضمنها قوانين الإجراءات. ومن شأن ذلك أن يسهم في توحيد الإجراءات داخل البلاد ويوضح أيضاً أي أحكام جديدة متعلقة بالجرائم الدولية. كما يجب إلزام جميع القضاة الذين يجتازون عملية التدقيق ويختارون الاستمرار، بحضور تدريب تمهيدي على هذا الدليل قبل عودتهم إلى مزاولة مهامهم القضائية.

○ **ضمانات المحاكمة العادلة:** ينص الإعلان الدستوري على أن: «جميع الحقوق والحريات المنصوص عليها في المعاهدات والمواثيق والاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان التي صدقت عليها الجمهورية العربية السورية تُعد جزءاً لا يتجزأ من هذا الإعلان الدستوري». وتُعد سوريا دولة طرفاً في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية؛ وعليه، ينبغي لوزارة العدل مراجعة قانون العقوبات السوري لضمان توافق جميع أحكامه مع العهد الدولي المذكور، ولا سيما المادة ٤١ المتعلقة بضمانات المحاكمة العادلة. كما ينبغي تعديل قانون العقوبات لتجريم الجرائم الدولية.

على الجهات الدولية الفاعلة:

• مواصلة دعم قضايا الولاية القضائية العالمية المرفوعة ضد مرتكبي جرائم الحرب في أوروبا وفي غيرها من الولايات القضائية، مع إعطاء الأولوية لنهج يركز على الضحية، يضمن سهولة وصول السوريين إليها، واعتماد ممارسات تراعي الصدمات النفسية في أخذ الشهادات، وتوفير بروتوكولات لحماية الشهود، وتوسيع نطاق إشراك الضحايا السوريين في برامج التعويضات المالية التي تقودها الدول، وتبني استراتيجيات ملاحقة قضائية متوازنة تستهدف طبقاتاً متنوعاً من الجهات الفاعلة السياسية والاقتصادية التي ارتكبت جرائم في سوريا.

• إرساء تعاون متعدد الأطراف بين الجهات السورية والدولية المختصة بمحاكمة الجرائم الجسيمة، وتعزيز التعاون القضائي عبر آليات المساعدة القانونية المتبادلة.

التحقيق في قضايا المفقودين

يجب على الهيئة الوطنية للمفقودين الجديدة:

• **إطلاق عملية تسجيل وطنية شاملة** تتيح للعائلات توثيق بيانات أقاربها المفقودين من خلال مكاتب ثابتة أو عيادات متنقلة في مختلف أنحاء البلاد، عبر مقابلات حضورية يجريها موظفون مدربون، وليس من خلال نماذج إلكترونية، مع حفظ جميع الحالات ضمن قاعدة بيانات مركزية.

• **إعداد قانون يُعرض على مجلس الشعب لتجريم التلاعب بمواقع القبور،** وتحديد جهة مركزية داخل وزارة العدل تمنح الإذن لعمليات استخراج الرفات. وريثما يتم وضع استراتيجية شاملة، يجب ألا يتم الموافقة على استخراج الجثث إلا في حالات الطوارئ، مثل ظهور الرفات على السطح أو الحاجة لإزالتها بسبب إعادة الإعمار العاجلة.

• **إعداد قانون يُعرض على مجلس الشعب لإنشاء وضع قانوني خاص بالمفقودين المسجلين،** يسمح لعائلاتهم التي أكملت عملية التسجيل بتسوية الميراث وحضانة الأطفال وغيرها من المسائل القانونية أثناء انتظار معرفة مصيرهم.

ينبغي على الجهات الدولية والهيئات المعنية بالمفقودين:

• ضمان تنسيق الجهود الدولية لدعم التحقيق في قضايا المفقودين من قبل الهيئة الوطنية للمفقودين، بما يضمن عملية مركزية بقيادة سورية.

حفظ أرشيف حكومة الأسد

يجب على الحكومة السورية:

• إطلاق مجهود مركزي لحفظ وتحليل الوثائق الصادرة عن أرشيف أجهزة الاستخبارات التابعة لحكومة الأسد، مع تمتع كل من الهيئة الوطنية للعدالة الانتقالية والهيئة الوطنية للمفقودين بالوصول المباشر إلى هذه الأرشيفات المحفوظة. يشمل التحليل تحديد الأدلة القابلة للاستخدام في المحاكمات الجنائية، إضافة إلى سجلات الاحتجاز التي يمكن مشاركتها مع عائلات المفقودين.

يجب على الحكومة السورية:

يجب على الحكومات الأجنبية:

- وضع حدٍّ للاختفاء القسري وتحسين ظروف الاحتجاز الحالية، بما يشمل الموقوفين الجدد، بمن فيهم مسؤولون سابقون في حكومة الأسد، الذين يُحتجزون بمعزل عن العالم الخارجي، مع التعاون مع اللجنة الدولية للصليب الأحمر لضمان مراقبة أوضاع السجناء الحاليين، وتمكينهم من التواصل مع عائلاتهم والحصول على تمثيل قانوني.

o كما يجب على وزارة العدل إعداد قوائم بالمحتجزين ونشرها بشكل علني.

- نشر بروتوكولات موحّدة وشفافة لإدارة إجراءات التوقيف والاعتقال: ينبغي اعتماد بروتوكولات واضحة على مستوى البلاد تضمن ظروف احتجاز إنسانية لجميع المعتقلين والسجناء، بغض النظر عن خلفياتهم أو انتماءاتهم. كما يجب التحقيق في أي إساءة معاملة للمعتقلين ترقى إلى التعذيب أو المعاملة اللاإنسانية وملاحقة مرتكبيها قضائياً.

- إنشاء سجل محدث لجميع السجناء والعاملين فيها لأغراض التدقيق والمراجعة وعمليات التطهير، مع إغلاق السجناء المرتبطة بأشدّ الجرائم التي ارتكبتها حكومة الأسد بشكل دائم، مع الحفاظ على سجن صيدنايا وتحويله إلى متحف عام. كما يجب على وزارة العدل اقتراح آلية شفافة للتدقيق والمراجعة لجميع العاملين الحاليين في السجناء، والنظر في إعادة توزيع الموظفين الذين اجتازوا عملية التدقيق إلى وظائف حكومية أخرى، وتعيين كوادر جديدة لتولي إدارة السجناء. وبناءً على ذلك، يمكن لوزارة العدل وضع مجموعة موحدة من الإجراءات الخاصة بسير العمليات داخل السجناء، وتوظيف الكوادر الجديدة وتدريبها على هذه القواعد المحدثة.

- ينبغي على اللجان المستقلة التي تحقق في أعمال العنف التي شهدتها منطقة الساحل وفي السويداء أن تنشر نتائجها، وأن تقدم تحديثات دورية منتظمة بشأن التحقيقات الجنائية والمحاکمات الناجمة عن هذه التحقيقات.

- الحفاظ على صفة اللجوء لسوريين والامتناع عن إعادتهم قسراً في ظل استمرار الانتهاكات ووجود عوائق اقتصادية واجتماعية تحول دون عودة مستدامة. ووفقاً لإرشادات المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ووكالة الاتحاد الأوروبي للجوء، لا تزال العودة إلى سوريا غير مستدامة كما أنها ليست آمنة ولا كريمة، وذلك بسبب البيئة المادية والقانونية غير الآمنة السائدة في البلاد، واحتمالية التعرض لانتهاكات حقوق الإنسان.

الحكومة وسيادة القانون

يجب على الحكومة السورية:

- إعادة إطلاق عملية الحوار الوطني على أساس الشفافية والمشاركة السياسية والمدنية الواسعة، بما في ذلك ضمان تمثيل النساء والشباب والقطاعات الإنتاجية والنقابات.

- الحدّ من المركزية المفرطة وهيمنة السلطة التنفيذية على عملية صنع القرار. إذ إن وجود سلطة تنفيذية تتمتع بنفوذ مفرط من شأنه أن يضعف التطور السياسي الديمقراطي في سوريا، ويعيد إنتاج أنماط الحكم السابقة. وينبغي أن تعود السيطرة السياسية إلى السلطتين التشريعية والقضائية وكذلك القيادات المحلية في المحافظات.

- إعطاء الأولوية لتمثيل متنوع وشامل في هيئات صنع القرار، بما في ذلك على مستوى الوزارات وفي الهيئة التشريعية، وفي السلطة القضائية. من شأن هذه الإجراءات تعزيز التماسك السياسي والاجتماعي خلال المرحلة الانتقالية، وضمان أن تعكس المناصب العامة تنوع المجتمع السوري. كما ينبغي اتخاذ خطوات فعلية لتحقيق تمثيل نسائي بنسبة ٢٠٪ في مجلس الشعب وفقاً لما تم التعهد به. بالإضافة إلى ذلك، يجب أن تكون عملية اختيار القضاة الجدد شاملة للنساء والأقليات، مثل اعتماد آلية امتحانات مجهولة الهوية لاختيار المرشحين.

- تفعيل آليات مكافحة الفساد والرقابة ومنحها صلاحيات تنفيذية، مع استبعاد ممالي اقتصاد الحرب من الحصول على العقود الحكومية والعامة.



مقبرة جماعية في مقبرة نجها، ريف دمشق - استخدمت هذه المقابر وغيرها لدفن ضحايا سجون وأجهزته الاستخباراتية



كتابات على جدران سجن صيدنايا تقول: «الأسد مجرم، خائن، خنزير».

٤. أنشطة المركز السوري للعدالة والمساءلة في عام ٢٠٢٥

٤.أ. مقدمة حول تحديثات المركز السوري للعدالة والمساءلة

في عام ٢٠٢٥، واصل المركز السوري للعدالة والمساءلة جهوده طويلة الأمد في توثيق الجرائم والتحقيق فيها ودعم مسارات المساءلة. وقد أجرى الفريق ٣٩١ مقابلة، وحلل ما يزيد عن ١٠,٠٠٠ مادة من الأدلة، وأجرى تحقيقات جنائية متعلقة بالمفقودين في شمال شرق سوريا، كما قدّم الدعم للعديد من التحقيقات الجنائية والمحاكمات الخاصة بمرتكبين سوريين في أمريكا الشمالية وأوروبا. وإلى جانب هذا العمل المستمر، قام الفريق بتعديل نهجه بعد سقوط حكومة الأسد، حيث قدّم الخبرات التقنية ودعم بناء القدرات بشكل مباشر إلى الجهات الحكومية والمهنيين القانونيين داخل سوريا.

٤ ب. التوثيق

يقوم المركز السوري للعدالة والمساءلة بتوثيق انتهاكات حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني في سوريا بهدف توفير الأدلة اللازمة لتيسير جهود العدالة الانتقالية الحالية والمستقبلية، ونشر معلومات حول الانتهاكات الجارية. ويضمّ المركز فريقاً متخصصاً من الموثقين ذوي الخبرة يعملون داخل سوريا وفي بلدان اللجوء، من أجل حفظ أدلة الانتهاكات دون أي تحيز لأي قضية بناءً على الانتماء، أو هوية الضحية، أو هوية الجناة. وتُسهم نتائج التوثيق في توعية الرأي العام، ودعم الآليات المستقلة والحكومية وفوق الوطنية، ومساندة المدّعين العامين الذين يباشرون تحقيقات جنائية على مستوى العالم.

وخلال عام ٢٠٢٥، أجرى فريق التوثيق التابع للمركز السوري للعدالة والمساءلة (٣٩١) مقابلة مع (٢٥٣) رجلاً و(١٣٨) امرأة. وقد شملت الانتهاكات الموثقة (١٧٠) حالة اعتقال تعسفي، و(١٠٩) حالات قتل خارج نطاق القانون، و(٢٦) حالة انتهاك للممتلكات، و(٧) حالات تجنيد للأطفال، و(٥٠) حالة تعذيب، بالإضافة إلى انتهاكات أخرى تتعلق بالتهجير القسري والإبلاغ عن مجرمي الحرب. كما تضمنت الحالات الموثقة (٤٣) انتهاكاً مرتبطاً بالعنف الجنسي والعنف القائم على النوع الاجتماعي.

كان الجناة المزعومون في معظم المقابلات هم: الحكومة السورية السابقة، وجماعات مسلحة مجهولة الهوية، والحكومة الانتقالية، وقوات سوريا الديمقراطية (قسد)، وتنظيم داعش، وهيئة تحرير الشام (بمسماها السابق). وخلال الأشهر الأخيرة، ركزت جهود فريق التوثيق على رصد الانتهاكات المرتبطة بحالات الخطف، والقتل خارج نطاق القضاء، والاعتقال التعسفي، والتي استهدفت في بعض الحالات نشطاء وصحفيين.

في النصف الأول من عام ٢٠٢٥، واصل المركز السوري للعدالة والمساءلة جمع وثائق تعود إلى حكومة الأسد، حيث قام بحفظ أكثر من ٨٠٠,٠٠٠ وثيقة إضافية عُثر عليها في منشآت عسكرية واستخباراتية مهجورة. ويشمل هذا العدد ما لا يقل عن ١٢٥,٠٠٠ وثيقة استُخرجت من منشآت تابعة لقوات الدفاع الوطني، المعروفة بسُمعتها السيئة. وقد أُعيدت جميع الوثائق الأصلية المادية لاحقاً إلى الحكومة المؤقتة، مع احتفاظ المركز بنسخ رقمية منها لأغراض التحليل المستقبلي.



فريق التوثيق التابع للمركز السوري يقوم بمسح ضوئي لوثائق حكومة الأسد

٤ ج. التحقيقات وبناء القضايا


يقوم فريق تحليل البيانات في المركز السوري للعدالة والمساءلة بمعالجة كافة الوثائق الواردة لضمان تصنيفها وإمكانية البحث فيها وربطها بالأدلة ذات الصلة. ويعتمد فريق التحقيقات في المركز على هذه المواد المُحلّلة، إلى جانب مصادر إضافية مثل صور الأقمار الصناعية، من أجل التحقيق في أنماط الجرائم المرتكبة في سوريا وكشفها. وخلال هذا العام، قام الفريق بتحليل أكثر من ١٠,٠٠٠ وثيقة، شملت مقابلات ومستندات ومقاطع فيديو.

وفي مطلع عام ٢٠٢٥، أنجز المركز السوري للعدالة والمساءلة تحليلاً لهيكلية القيادة في حكومة الأسد، وذلك بالاستناد إلى وثائق حكومية سورية تم الحصول عليها بعد سقوط الحكومة، مما عزّز قدرة المركز على ربط الجرائم بالأفراد والمؤسسات المسؤولة عنها. وقد أدرجت بعض نتائج هذا التحليل ضمن **تحقيق مصوّر** نشرته صحيفة نيويورك تايمز. كما أسفر التحليل الإضافي للوثائق الحكومية المحفوظة عن إنشاء آلاف الملفات التعريفية لأشخاص تم احتجازهم أو قتلهم على يد الأجهزة الأمنية والعسكرية التابعة للحكومة السابقة.

حول المشتبهين وشهود محتملين مستعدين للإدلاء بشهاداتهم والمشاركة في التحقيقات.

وفي عام ٢٠٢٤، قدّم المركز السوري للعدالة والمساءلة مساهمة جوهرية — تمثّلت في ١٠ إفادات شهود و١٠ وثائق حكومية — في قضية رفعها مركز العدالة والمساءلة نيابةً عن عبادة مزكّ، وهو مواطن مزدوج الجنسية سوري-أمريكي تعرّض للتعذيب في مطار المزة العسكري خلال فترة حكم الأسد. وفي عام ٢٠٢٥، أصدرت المحكمة الجزئية الأمريكية حكماً غيابياً قضى بإدانة حكومة الأسد بتهمتي احتجاز وتعذيب الضحية، وأمرت بدفع تعويضات مالية.

وفي إنجاز آخر، أعدّ المركز تقرير خبير يشرح قانون المسؤولية التصيرية السوري فيما يتعلّق بتحديد التعويضات، وشاركه مع الممثل القانوني لأحد الضحايا في هولندا. وبوجه عام، لم يتمكّن الضحايا السوريون من الحصول على تعويضات أمام المحاكم الجنائية التي تنظر في الجرائم المرتكبة في سوريا، نظرًا لاضطرار هذه المحاكم إلى تطبيق القانون الداخلي السوري. وقد قدّم الممثل القانوني هذا التقرير في إطار قضايا استئنافية جارٍ النظر فيها حالياً. وفي إحدى القضايا، وهي قضية مصطفى أ.، أحد عناصر ميليشيا لواء القدس، أصدرت المحكمة — وللمرة الأولى — حكماً بالتعويض لصالح أحد الضحايا السوريين بقيمة ٤٠,٠٠٠ يورو.



ردود المركز السوري على طلبات المعلومات من هيئات المساءلة الجنائية في الاتحاد الأوروبي.

وقد أنجز المركز السوري للعدالة والمساءلة عدة تحقيقات كشفت عن انتهاكات واسعة النطاق ومنهجية في سوريا، ارتكبت في المقام الأول على يد الحكومة السورية السابقة:

• **«مستجدّات حول الانتهاكات التي اقترفتها حكومة الأسد: تحويل العنف الجنسي والعنف القائم على النوع الاجتماعي إلى سلاح»**، استند التقرير إلى مئات المقابلات مع ناجين وشهود، وركّز على الممارسة المنهجية لحكومة الأسد في استخدام العنف الجنسي والقائم على النوع الاجتماعي كأداة للقمع.

• **«هجمات الحكومة الوحشية على البنية التحتية الحيوية»**، حلّل التقرير الاستهداف المنهجي للبنية التحتية المدنية الحيوية من قبل حكومة الأسد وحلفائها الروس بوصفه شكلاً من أشكال العقاب الجماعي، ما أسفر عن نزوح واسع النطاق ومعاناة إنسانية كبيرة.

• **«التضحية بالأبرياء: استخدام المدنيين كدروع بشرية في النزاع السوري»**، وثّق التقرير قيام أطراف متعددة في النزاع بتعريض المدنيين للخطر بشكل غير قانوني من خلال استخدامهم كدروع بشرية.

• **«حرق الأخضر واليابس: هجمات بالذخائر الحارقة والعنقودية في سوريا»**، بحث التقرير في الاستخدام غير القانوني للذخائر الحارقة والعنقودية من قبل الحكومة السورية وحليفها الروسي في المناطق المدنية.

• **«حرمان من العدالة: تقصي الإعدامات التي وقعت خارج نطاق القانون في النزاع السوري»**، سلّط التقرير الضوء على عمليات القتل غير القانونية للسجناء دون مراعاة الإجراءات القانونية الواجبة من قبل جميع أطراف النزاع في سوريا.

بناء القضايا

ساهم فريق بناء القضايا في المركز السوري للعدالة والمساءلة في عشرات القضايا في مختلف أنحاء أوروبا، إضافةً إلى عدد من القضايا في أمريكا الشمالية خلال عام ٢٠٢٥.

وعمل فريق المركز من مناصري المجتمع، المتمركزين في ألمانيا وهولندا، على تحديد الضحايا والشهود الذين يمتلكون معلومات حول مرتكبي الانتهاكات السوريين الموجودين في تلك البلدان. وإلى جانب تقديم مذكرات استباقية عندما يحدّد الفريق مشتبهين بشكل مستقل، استجاب المركز أيضاً لطلبات صادرة عن وحدات جرائم الحرب وأجهزة الشرطة في عدة دول أوروبية وأمريكا الشمالية، حيث تتواصل هذه السلطات بانتظام مع فريق بناء القضايا في المركز السوري للعدالة والمساءلة لطلب معلومات

٤. د. المفقودون

في شهر تشرين الأول/أكتوبر، سافر خبيران من فريق الطب الشرعي الأنثروبولوجي الغواتيمالي إلى مدينة الرقة لإجراء تحليلات للهيكل العظمية الخاصة برفات بشرية تم استخراجها من أحد مواقع المقابر الخاضعة للتحقيق. وعمل فريق المؤسسة على إعداد ملفات تعريف للرفات (تتضمن معلومات مثل الجنس البيولوجي، العمر التقديري، وسمات جسدية أخرى) تمثل ما لا يقل عن عشرة أشخاص مختلفين، مما يضع الأساس ويمهد الطريق لعمليات التعرف على هوياتهم.

في الوقت نفسه، واصل فريق التحقيقات في دمشق التابع للمركز السوري للعدالة والمساءلة التحقيق في قضايا الاحتجاز والاختفاء القسري على يد القوات الحكومية في «مطار المزة العسكري» والمرافق التابعة لـ «شعبة المخبرات الجوية» المرتبطة به، وربط المعلومات الميدانية بعشرات آلاف الوثائق الحكومية التي جُمعت في ذلك الموقع. وتتضمن العديد من هذه الوثائق معلومات حول الأشخاص الذين قُتلوا أثناء الاحتجاز. ومن المهم أن تولى التحقيقات المتعلقة بالمفقودين في سوريا أولوية لتحليل هذه الوثائق ومشاركة المعلومات الواردة فيها مع عائلات الضحايا.

أخيراً، بدأ المركز السوري للعدالة والمساءلة التعاون مع الهيئة الوطنية للمفقودين المنشأة حديثاً في عام ٢٠٢٥، حيث تم توقيع بروتوكول تعاون تزامناً مع اليوم الدولي للمفقودين. ويعد إنشاء الهيئة خطوة تاريخية، ويأمل المركز أن تسهم الخبرة التي بناها فريقه في شمال شرق سوريا في وضع إطار مركزي على مستوى البلاد لإدارة قضايا المفقودين مستقبلاً.

يستخدم برنامج المفقودين في المركز السوري للعدالة والمساءلة منهجية الطب الشرعي للتحقيق في قضايا المفقودين والمقابر الجماعية في شمال شرق سوريا، بهدف دعم عمليات المساءلة وتحديد هوية ومصير الأشخاص الذين تعرّضوا للإخفاء القسري على يد تنظيم «داعش». ويتكوّن مشروع المركز من ثلاثة محاور رئيسية: العمل مع العائلات لتوثيق حالات المفقودين، والتحقيق في مواقع الاحتجاز والدفن، وبناء القدرات الجنائية في مجال الطب الشرعي لشريكه المحلي «فريق شؤون المفقودين والطب الشرعي السوري». وتُسهم هذه الأنشطة مجتمعةً في وضع الأساس الذي يمكن المركز وشركائه من تحديد هويات الرفات البشرية في شمال شرق سوريا.

في عام ٢٠٢٥، حقّق فريق المركز إنجازاً مهماً بإجراء المقابلة رقم ألف مع عائلة أحد المفقودين. وتوثّق هذه المقابلات المتعمّقة ظروف اختفاء الشخص، فضلاً عن السمات الجسدية التي قد تساعد في تحديد هويته. ويتم إدراج هذه المعلومات في قاعدة بيانات المركز «بيانات»، التي تمثّل المجموعة الأكثر شمولاً للأدلة المتاحة والمتعلقة بالأشخاص الذين فُقدوا في ظل سيطرة تنظيم «داعش».

أجرى المركز السوري للعدالة والمساءلة أيضاً تحقيقات سياقية معمّقة في مواقع المقابر الرئيسية، شملت زيارة المواقع وتصويرها، وتحليل صور الأقمار الصناعية، وإجراء ٤٩ مقابلة مع ناجين وشهود. وحتى الآن، تمكّن المركز من تحديد ٢٥٥ سجيناً تابعاً لتنظيم «داعش» و٦٠ موقعاً للمقابر، يمكن الاطلاع عليها جميعاً عبر الإنترنت.



فريق سوريا للمفقودين والتحليل الجنائي خلال جلسة تدريب، الرقة.



متحف جرائم تنظيم «داعش» - الرقة

في عام ٢٠٢٥، أنهت الإدارة الذاتية لشمال وشرق سوريا إنشاء متحف يُخلّد ذكرى ضحايا تنظيم «داعش». ويضمّ المتحف مجموعة من الأعمال التي تهدف إلى توثيق جرائم التنظيم، بما في ذلك الاعتقال الجماعي، والعنف ضد المرأة، وحرق الكتب، وعمليات الإعدام العلنية التي أصبحت رمزاً لسيطرة «داعش».

وحتى عام ٢٠٢٦، لا يزال مصير المتحف مجهولاً في أعقاب انسحاب الإدارة الذاتية لشمال وشرق سوريا من مدينة الرقة.

٤ هـ. متابعة المحاكمات

أنهى المركز السوري للعدالة والمساءلة في عام ٢٠٢٥ متابعة المحاكمات في عدة قضايا رئيسية، بما في ذلك محاكمات **علاء م. أحمد ح.**، و**مجدى ن.**، بينما بدأ بمراقبة محاكمة **توانا ح. ش وأسيا ريع** المتهمتين بارتكاب جريمة الإبادة الجماعية في ميونخ. كما شرع في متابعة المحاكمات الموازية المتعلقة بالجرائم المزعومة في حي اليرموك جنوب دمشق: محاكمة **محمود س.**، في ستوكهولم بالسويد، ومحاكمات **«جهاد أ.»**، و**«محمود أ.»**، و**«مظهر ح.»**، و**«سمير س.»**، و**«وائل س.»** في كوبلنتس بألمانيا. وتم إنهاء متابعة قضيتين في **شتوتغارت** و**دوسلدورف** بألمانيا نتيجة تعليق التمويل المقدم من وزارة الخارجية الأمريكية في مطلع عام ٢٠٢٥.

شارك المركز السوري للعدالة والمساءلة أيضًا في أنشطة تهدف إلى تعزيز إمكانية الوصول إلى إجراءات الولاية القضائية العالمية والمشاركة فيها، من خلال تقديم عدة طلبات لاعتماد مراقبي المركز **كممثلين إعلاميين**، و**ضمان توفير الترجمة** للمراقبين. كما قدم المركز الدعم لمذكرة قانونية رفعها نخبة من الباحثين البارزين في مجال القانون الجنائي الدولي إلى المحكمة الإقليمية العليا في كوبلنتس **لتسجيل جلسة محاكمة جهاد أ.** وآخرين صوتيًا، بهدف حفظ المواد للأجيال القادمة ولدعم جهود المساءلة.

وعلى الرغم من الجهود الكبيرة المبذولة، لا تزال المحاكم في العديد من الولايات القضائية تُبدي ترددًا في منح حق الوصول، إذ لم يتلق المركز ردودًا إيجابية إلا بعد تقديم الطلبات لمرات عديدة؛ وهو

ما يسلب الضوء على غياب ممارسة قضائية موحدة ومتسقة في هذا الشأن. وفضلاً عن ذلك، تواصل المحاكم الألمانية رفض طلبات تسجيل جلسات المحاكمات، مما يُفوّت فرصة إنشاء أرشيف قضائي للنزاع السوري الذي يُنظر فيه أمام المحاكم الوطنية.

بالإضافة إلى التحديات المتعلقة بالوصول إلى جلسات المحاكمات، تم رصد أوجه قصور في التعامل مع المحاكمات الدولية عبر الولايات القضائية المختلفة، بما في ذلك رداءة **جودة الترجمة**، ونقص الخبرة الثقافية، واستخدام **مقابلات اللجوء** كأدلة في الإجراءات الجنائية. وبناءً على الأدلة التي جُمعت من **أكثر من عشر محاكمات** تمت متابعتها منذ عام ٢٠٢٠، أجرى المركز تحليلاً مقارنةً سلط فيه الضوء على المحاور العامة وصاغ توصيات جوهرية موجهة إلى الهيئات القضائية والممارسين القانونيين ومنظمات المجتمع المدني المشاركين في الملاحظات القضائية المتعلقة بسوريا.

وفي ديسمبر ٢٠٢٥، أطلق المركز **أول مشروع لمراقبة المحاكمات داخل سوريا**، حيث قام فريق المركز بمراقبة محاكمة مرتكبي أحداث الساحل في آذار/مارس ٢٠٢٥ في حلب. ويخطط المركز للاستمرار في نشر تقارير مراقبة منتظمة، وملخصات للجلسات الرئيسية، وتحليلات قانونية مع تقدّم سير المحاكمة في عام ٢٠٢٦. وفي سياق تظل فيه سجلات المحاكم الرسمية محدودة أو غير متاحة للوصول، تهدف مراقبة المركز للمحاكمات إلى الحفاظ على سجل تاريخي دقيق، ودعم جهود العدالة المستقبلية، وتعزيز ثقافة الشفافية، وضمان حصول الضحايا والعائلات والباحثين والجمهور العام على معلومات موثوقة حول هذه القضايا.



مدخل مخيم اليرموك للاجئين الفلسطينيين، دمشق

٤. و. التكنولوجيا وحقوق الإنسان

شهد عام ٢٠٢٥ تحولاً محورياً لمنصة قاعدة البيانات التابعة للمركز السوري للعدالة والمساءلة والتي تعرف باسم «بيانات»، حيث انتقلت المنصة من كونها قاعدة بيانات متخصصة لتحليل انتهاكات حقوق الإنسان، إلى أداة متعددة الاستخدامات وقابلة للتخصيص لإدارة البيانات، يُمكن تكييفها لتلبية احتياجات أغراض العمل الإنساني وتوثيق حقوق الإنسان. وقد أظهرت تحديثات هذا العام تقدماً ملموساً في توسيع الوظائف، وتحسين تجربة المستخدم، وتعزيز البنية التقنية التي تدعم المنظمات في جميع أنحاء العالم في توثيق انتهاكات حقوق الإنسان.

وكان التحديث الرئيسي لبرنامج «بيانات» في عام ٢٠٢٥ هو بنية النماذج الديناميكية في الإصدار ٣.٠، إذ يتيح هذا التصميم الجديد للمسؤولين تخصيص حقول البيانات دون الحاجة لتعديل الشيفرة البرمجية أو قاعدة البيانات الأساسية. في حين كانت الإصدارات السابقة تقتصر على تعديل هيكلية «بيانات» فقط، أصبح بالإمكان الآن تكييف المنصة لتلبية احتياجات المستخدمين المختلفة. ويسمح هذا التغيير للمنظمات بتطوير نماذج بياناتها مع تقدم التحقيقات، أو تغير السياقات، أو ظهور متطلبات جديدة.

في بداية العام، قدّم الإصدار ٢.٤.٢ إمكانيات جديدة وبمبسطة لأرشفة الأدلة، مما مكن المستخدمين من استيراد مقاطع الفيديو مباشرة من المواقع الإلكترونية دون الحاجة إلى تنزيل البيانات يدوياً أولاً. وخلال عام ٢٠٢٥، أصدر المركز عدة تحديثات حاسمة لضمان سلامة وأمان منصة «بيانات» واستدامتها على المدى الطويل. ومن أمثلة هذه التحديثات:

- إضافة ميزة النسخ الصوتي من خلال الدمج مع OpenAI Whisper، مما يقلل من المشاكل المعروفة عند معالجة تسجيلات المقابلات وتسجيلات الصوتيات المراقبة.
- تقديم نظام إشعارات فوري يُبقي الفرق العاملة عن بُعد على اطلاع دائم بالتحديثات الهامة والمهام المستعجلة.
- إعادة تصميم واجهات المستخدم في مختلف أقسام المنصة، بما في ذلك الجهات الفاعلة والنشرات والإدارة، لتسريع سير العمل.

وقد حسنت هذه التحديثات من استجابة «بيانات»، لتصبح أداة أكثر مرونة تساعد المنظمات على تحقيق أهداف التوثيق دون المساس بأي من ميزات التحليل أو الأمان في المنصة. سواء كان الأمر يتعلق بتوثيق انتهاكات النزاع، أو حالات الاختفاء القسري، أو قضايا المفقودين، أو العمل الإنساني بشكل عام، أصبح بإمكان المنظمات الآن تخصيص المنصة وفق احتياجاتها التشغيلية مع الحفاظ على دقة التحقيقات وسلامة البيانات.

٤. ز. بناء القدرات

في عام ٢٠٢٥، ركّز المركز السوري للعدالة والمساءلة جهوده في بناء القدرات بشكل أساسي داخل سوريا. وبعد أكثر من عقد من الزمن قضاه المركز في بناء الخبرات المتعلقة بعمليات العدالة في الخارج، أصبح بإمكان فريق المركز الآن العمل جنباً إلى جنب مع كل من الحكومة السورية والمحامين المستقلين لبناء القدرات المحلية في مجال العدالة الانتقالية.


كخطوة أولى، أجرى المركز تقييماً لاحتياجات المحامين السوريين فيما يخص معرفتهم بالجرائم الدولية الخطيرة، والقانون الإنساني الدولي، والقانون الدولي لحقوق الإنسان، والمواضيع الحقوقية ذات الصلة. وقد قدّم هذا التقييم فهماً واضحاً قائماً على الأدلة للثغرات المعرفية القائمة والتحديات العملية، ويشكّل الآن مرجعاً أساسياً لتصميم برامج المركز السوري للعدالة والمساءلة المستقبلية للتدريب القانوني وبناء القدرات في سوريا. وقدّم المركز السوري للعدالة والمساءلة جلسة تد

ريبية أولية حول القانون الدولي لنقابة المحامين السوريين في خريف عام ٢٠٢٥.



جدارية – باب توما، دمشق
الفنانة: مريم / غير معروف

تحمل جدارية مرسومة على بوابة باب توما في دمشق عبارة «حنّة يا وطننا». وقد انتشرت جداريات مشابهة في مختلف أنحاء البلاد، في سياق احتفاء السوريين بتحررهم من حكم الأسد.




أداة تتبع القضايا الجنائية المتعلقة بسوريا عبر الإنترنت الخاصة بالمركز السوري للعدالة والمساءلة ([متاح هنا](#))


الملاحق

الملحق ١: مخططات

بيانات المقابلات ٢٠٢٥ - نوع الانتهاك



بيانات المقابلات ٢٠٢٥ - جنس المُقابَلين



- 21 “Syria: UN Experts Alarmed by Targeted Abductions and Disappearances of Alawite Women and Girls,” United Nations Office of the High Commissioner for Human Rights, July 23, 2025, <https://www.ohchr.org/en/press-releases/٠٧/٢٠٢٥/syria-un-experts-alarmed-targeted-abductions-and-disappearances-alawite>.
- 22 Maggie Michael, “‘She’s Not Coming Back’: Alawite Women Snatched from Streets of Syria,” Reuters, June 27, 2025, <https://www.reuters.com/world/middle-east/shes-not-coming-back-alawite-women-snatched-streets-syria٢٧-٠٦-٢٠٢٥-/>.
- 23 Amnesty International Staff, “Syria: Authorities Must Investigate Abductions of Alawite Women and Girls,” Amnesty International, July 28, 2025, <https://www.amnesty.org/en/latest/news/٠٧/٢٠٢٥/syria-authorities-must-investigate-abductions-of-alawite-women-and-girls/>.
- 24 Maggie Michael, “‘She’s Not Coming Back’: Alawite Women Snatched from Streets of Syria,” Reuters, June 27, 2025, <https://www.reuters.com/world/middle-east/shes-not-coming-back-alawite-women-snatched-streets-syria٢٧-٠٦-٢٠٢٥-/>.
- 25 “Syria: Abuses, Impunity in Turkish-Occupied Territories,” Human Rights Watch, February 29, 2024, <https://www.hrw.org/news/2024/02/29/syria-abuses-impunity-turkish-occupied-territories>.
- 26 Bassam Alahmed, “Northern Syria: Communication to UN Special Procedures Regarding Ongoing Violations of Property Rights in the Operation Peace Spring Area,” Syrians for Truth and Justice, August 5, 2025, <https://stj-sy.org/en/letter-on-violations-of-property-rights-during-and-following-operation-peace-spring-in-northern-syria/>.
- 27 Editor, “Where Is My Home: Property Rights Violations in Northern Syria Perpetuate Demographic Change,” Hevdesti, January 25, 2023, <https://hevdesti.org/en/violations-of-property-rights-in-northern-syria/>.
- 28 “Israeli Forces Push Deeper into Syria as Strikes with Iran Enter Second Week,” Middle East Eye, accessed December 17, 2025, <https://www.middleeasteye.net/news/israel-soldiers-advance-deeper-syria-amid-strikes-iran>.
- 29 “Syria: Israel Forcibly Displaces Villagers in Occupied South,” Human Rights Watch, September 17, 2025, <https://www.hrw.org/news/2025/09/17/syria-israel-forcibly-displaces-villagers-in-occupied-south>.
- 30 “The Politics of Dispossession,” Carnegie Endowment for International Peace, May 9, 2018, <https://carnegieendowment.org/middle-east/diwan/2018/05/the-politics-of-dispossession>.
- 31 “Assad’s Legacy of Dispossession Still Felt in Post-War Syria,” accessed December 3, 2025, <https://en.majalla.com/node/327989>.
- 32 Alicia Medina, “Decree No. 16 Lifts Security Seizures Without Dismantling the Exceptional Framework,” Syria Report, accessed December 12, 2025, <https://hlp.syria-report.com/hlp/decreed-no-16-lifts-security-seizures-without-dismantling-the-exceptional-framework/>.
- 33 “Assad’s Legacy of Dispossession Still Felt in Post-War Syria,” accessed February 2, 2026, <https://en.majalla.com/node/327989>.
- 34 Hiba Zayadin, “‘Are You Alawi?’ Identity-Based Killings During Syria’s Transition,” Human Rights Watch, <https://www.hrw.org/report/٢٢/٠٩/٢٠٢٥/are-you-alawi/identity-based-killings-during-syrias-transition>.
- 35 Hiba Zayadin, “‘Are You Alawi?’ Identity-Based Killings During Syria’s Transition,” Human Rights Watch, <https://www.hrw.org/report/٢٢/٠٩/٢٠٢٥/are-you-alawi/identity-based-killings-during-syrias-transition..>
- 36 Maggie Michael, “Syrian Forces Massacred 1,500 Alawites. The Chain of Command Led to Damascus,” Reuters, June 30, 2025, <https://www.reuters.com/investigations/syrian-forces-massacred-١٥٠٠-alawites-chain-command-led-damascus٢٧-٠٦-٢٠٢٥-/>. See also: “Violations against Civilians in the Coastal and Western- Central Regions of the Syrian Arab Republic (January–March 2025),” Human Rights Council Fifty-ninth session: Independent International Commission of Inquiry on the Syrian Arab Republic, August 11, 2025, <https://doi.org/A/HRC/٥٩/CRP.٤>.
- 37 Cian Ward, “Escalating Violence Engulfs Syria’s Druze Mountain,” New Lines Magazine, July 18, 2025, <https://newlines-mag.com/spotlight/escalating-violence-engulfs-syrias-druze-mountain/>.
- 38 “Syria: Government, Affiliated Forces Extrajudicially Executed Dozens of Druze People in Suwayda,” Amnesty International, September 1, 2025, <https://www.amnesty.org/en/latest/news/2025/09/syria-new-investigation-reveals-evidence-government-and-affiliated-forces-extrajudicially-executed-dozens-of-druze-people-in-suwayda/>.
- 39 “Bedouin Civilians Leave Syria’s Sweida as Tense Truce Holds,” Reuters, accessed January 12, 2026, <https://www.reuters.com/world/middle-east/bedouin-civilians-leave-syrias-sweida-tense-truce-holds-2025-07-21/>.
- 40 „Abschiebungen und Rückkehr nach Syrien,“ Mediendienst Integration, December 4, 2025, <https://mediendienst-integration.de/fluechtlinge/syrische-fluechtlinge-in-deutschland/abschiebungen-und-rueckkehr-nach-syrien/>.
- 41 “Question écrite n° 4041,” accessed February 2, 2026, <https://www.assemblee-nationale.fr/dyn/17/questions/QAN-R5L17QE4041>.

- 42 “Anneleen Van Bossuyt increases aid for the reintegration of Syrians”, La Libre, January 22, 2026, <https://www.lalibre.be/dernieres-depeches/22/01/2026/anneleen-van-bossuyt-augmente-laide-a-la-reintegration-des-syriens-RÉÉ1UYPTYNCTHHZQLKRMH0HAJÉ/;> Emma Willis, “Germany: Coalition expected to pursue Syrian returns as soon as feasible”, InfoMigrants, April 1, 2025, <https://www.infomigrants.net/en/post/73700/germany-coalition-expected-to-pursue-syrian-returns-as-soon-as-feasible?ref=syriaaccountability.org;> “Dutch offer Syrians €900 to return, in exchange for asylum claim”, Dutch News, January 22, 2025, <https://www.dutchnews.nl/01/2025/dutch-offer-syrians-e-900-to-return-in-exchange-for-asylum-claim/?ref=syriaaccountability.org;>
- 43 “The principle of non-refoulement under international human rights law,” OHCHR, January 1, 2018, <https://www.ohchr.org/sites/default/files/Documents/Issues/Migration/GlobalCompactMigration/ThePrincipleNon-RefoulementUnderInternationalHumanRightsLaw.pdf;>
- 44 “EUAA COI Report Highlights Challenging Transition in Post-Assad Syria | European Union Agency for Asylum,” accessed February 2, 2026, <https://www.euaa.europa.eu/news-events/euaa-coi-report-highlights-challenging-transition-post-assad-syria;> “Syria Refugee Crisis Explained,” UNHCR, December 1, 2025, <https://www.unrefugees.org/news/syria-refugee-crisis-explained/;>
- 45 Handbook for Repatriation and Reintegration Activities, May 2025, <https://www.unhcr.org/sites/default/files/legacy-pdf/411786694.pdf;> “Guiding Principles on Internal Displacement,” UNHCR, accessed February 2, 2026, <https://www.unhcr.org/media/guiding-principles-internal-displacement;>
- 46 Salhani, “Key Takeaways from Syria’s National Dialogue Conference.”
- 47 Syrian Constitutional Declaration.
- 48 “International Covenant on Civil and Political Rights - Article 25,” OHCHR, accessed February 2, 2026, <https://www.ohchr.org/en/instruments-mechanisms/instruments/international-covenant-civil-and-political-rights;>
- 49 “Convention on the Elimination of All Forms of Discrimination against Women New York, 18 December 1979,” OHCHR, accessed February 2, 2026, <https://www.ohchr.org/en/instruments-mechanisms/instruments/convention-elimination-all-forms-discrimination-against-women;>
- 50 “Syria Chooses a Parliament of Revolutionaries - The New York Times,” accessed February 2, 2026, <https://www.nytimes.com/2025/10/06/world/middleeast/syria-elections-parliament.html;>
- 51 Presidential Decree No. (20) Establishing the National Transitional Justice Commission.
- 52 “Syria forms transitional justice, missing persons commissions,” Reuters, May 2025: <https://www.reuters.com/world/middle-east/syria-forms-transitional-justice-missing-persons-commissions-2025-05-18/;>
- 53 “From Assad-Era Officers to ISIS Operatives: Interior Ministry Reports 6,331 Arrests in 2025 - The Syrian Observer,” accessed February 2, 2026, https://syrianobserver.com/security/from-assad-era-officers-to-isis-operatives-interior-ministry-reports-6331-arrests-in-2025.html?utm_source=chatgpt.com;
- 54 Maggie Michael, “Syrians Emptied Assad’s Prisons. They’re Filling up Again, and Abuse Is Rife,” Investigations, Reuters, December 22, 2025, accessed February 2, 2026, <https://www.reuters.com/investigations/syrians-emptied-assads-prisons-theyre-filling-up-again-abuse-is-rife-2025-12-22/;>
- 55 Mansour Omari, “The Trial of Syria’s Coastal Crimes: Initial Observations for Rebuilding Trust in the Judicial System,” Arab Reform Initiative (ARI), December 11, 2025, accessed February 17, 2026, <https://www.arab-reform.net/publication/the-trial-of-syrias-coastal-crimes-initial-observations-for-rebuilding-trust-in-the-judicial-system/;>
- 56 “UN Syria Commission Finds March Coastal Violence Was Widespread and Systematic: Outlines Urgent Steps to Prevent Future Violations and Restore Public Confidence | OHCHR,” accessed February 2, 2026, <https://www.ohchr.org/en/press-releases/2025/08/un-syria-commission-finds-march-coastal-violence-was-widespread-and;>
- 57 Reuters Staff, “Syria’s Sharaa Grants Three-Month Extension to Committee Probing Coastal Killings,” Reuters, [https://www.reuters.com/world/middle-east/syrias-sharaa-grants-three-month-extension-committee-probing-coastal-killings/1-04-2025-/;](https://www.reuters.com/world/middle-east/syrias-sharaa-grants-three-month-extension-committee-probing-coastal-killings/1-04-2025-/.;)
- 58 “Syrian Committee Reports 1,426 Killed in March Violence, Says Commanders Did Not Order It,” Middle East, Reuters, July 22, 2025, accessed February 2, 2026, <https://www.reuters.com/world/middle-east/syrian-committee-reports-1426-killed-march-violence-says-commanders-did-not-2025-07-22/;>
- 59 Natacha Danon, “‘Unprecedented’: Syria Launches First Trial over Deadly Coastal Violence,” Syria Direct, November 18, 2025, <https://syriadirect.org/syria-launches-first-trial-over-deadly-coastal-violence/;>
- 60 “محاكمات الساحل السوري... اختبار للعدالة أم إجراء صوري؟” accessed February 2, 2026, <https://www.alaraby.co.uk/supplements/%D9%85%D8%AD%D8%A7%D9%83%D9%85%D8%A7%D8%AA-%D8%A7%D9%84%D8%B3%D8%A7%D8%AD%D9%84-%D8%A7%D9%84%D8%B3%D9%88%D8%B1%D9%8A-%D8%A7%D8%AE%D8%AA%D8%A8%D8%A7%D8%B1-%D9%84%D9%84%D8%B9%D8%AF%D8%A7%D9%84%D8%A9-%D8%A3%D9%85-%D8%A5%D8%AC%D8%B1%D8%A7%D8%A1-%D8%B5%D9%88%D8%B1%D9%8A;>

- 61 “Southern Syria Clashes (July 2025–Present) - Wikipedia,” accessed February 2, 2026, [https://en.wikipedia.org/wiki/Southern_Syria_clashes_\(July_2025%E2%80%93present\)?utm_source=chatgpt.com](https://en.wikipedia.org/wiki/Southern_Syria_clashes_(July_2025%E2%80%93present)?utm_source=chatgpt.com).
- 62 “Syrian Inquiry into Suwayda Violence Deepens as New Arrests Signal Shift toward Accountability - SyriacPress,” accessed January 12, 2026, <https://syriacpress.com/blog/2025/11/17/syrian-inquiry-into-suwayda-violence-deepens-as-new-arrests-signal-shift-toward-accountability/>.
- 63 “‘Are You Alawi?’: Identity-Based Killings During Syria’s Transition | HRW,” accessed February 2, 2026, <https://www.hrw.org/report/2025/09/23/are-you-alawi/identity-based-killings-during-syrias-transition>.
- 64 “Syria secures Assad-era mass grave revealed by Reuters,” Reuters, December 2025: <https://www.reuters.com/world/middle-east/syria-secures-assad-era-mass-grave-revealed-by-reuters-opens-criminal-2025-12-29/>
- 65 Appeal Judgment, Case No. 22-000304-24.
- 66 “Syrian Doctor Alaa M. Sentenced to Life Imprisonment for War Crimes and Crimes against Humanity,” ECCHR, accessed February 2, 2026, <https://www.ecchr.eu/en/press-release/syrischer-militaerarzt-alaa-m-verurteilt/>.
- 67 Le Monde, “A French Court Has Jailed a Former Syrian Rebel for War Crimes.”
- 68 Phillips, Roger Lu, “2nd Time’s the Charm: France’s Cour de Cassation Broadens Universal Jurisdiction Law.”
- 69 “France Issues Arrest Warrant for Syria’s Assad over Killing of Journalists | Bashar al-Assad News | Al Jazeera,” accessed February 2, 2026, <https://www.aljazeera.com/news/2025/9/2/france-issues-arrest-warrant-for-syrias-assad-over-killing-of-journalists>.
- 70 Le Monde, “French Court Issues Arrest Warrant for Assad over Journalists’ Deaths in Syria.”
- 71 Christophe Ayad, “Syrie : la justice française est aux troussees des caciques de l’ancien régime, dont Bachar Al-Assad en personne,” International, Chute de Bachar Al-Assad En Syrie, Le Monde, December 11, 2024, accessed February 2, 2026, https://www.lemonde.fr/international/article/2024/12/11/chute-de-bachar-al-assad-la-justice-francaise-aux-troussees-de-l-ancien-regime-syrien_6442114_3210.html.
- 72 “Order of 17 December 2024.”
- 73 Phillips, “Syria Embarks on a Transitional Justice Project.”
- 74 “Facebook: الهيئة الوطنية للمفوقدين,” June 26, 2025, <https://www.facebook.com/SyrMissing/posts/pfbid02zpvY9SVRB8o7eNVgrZZF5bHnxcjfZnQaCuyh5Vdyta4RcLaTJ4N138WLjBujYiXKl?rdid=HsjMGh7opnawSo0Z#>.
- 75 “سورية: إطلاق منصة وطنية لدعم المفوقدين والمختفين قسرياً,” August 30, 2025, <https://www.alaraby.co.uk/society/%D8%B3%D9%88%D8%B1%D9%8A%D8%A9-%D8%A5%D8%B7%D9%84%D8%A7%D9%82-%D9%85%D9%86%D8%B5%D8%A9-%D9%88%D8%B7%D9%86%D9%8A%D8%A9-%D9%84%D8%AF%D8%B9%D9%85-%D8%A7%D9%84%D9%85%D9%81%D9%82%D9%88%D8%AF%D9%8A%D9%86-%D9%88%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%AE%D8%AA%D9%81%D9%8A%D9%86-%D9%82%D8%B3%D8%B1%D9%8A%D8%A7%D9%8B>.
- 76 “Syria: EU Suspends Restrictive Measures on Key Economic Sectors,” Consilium, accessed January 12, 2026, <https://www.consilium.europa.eu/en/press/press-releases/2025/02/24/syria-eu-suspends-restrictive-measures-on-key-economic-sectors/>.
- 77 “Supporting a Secure and Prosperous Future for Syria: Guidance for Businesses and NGOs,” GOV.UK, accessed January 12, 2026, <https://www.gov.uk/government/publications/supporting-syrias-future-guidance-for-businesses-and-aid-organisations/supporting-a-secure-and-prosperous-future-for-syria-guidance-for-businesses-and-ngos>.
- 78 “Issuance of Syria General License,” Office of Foreign Assets Control,” accessed January 12, 2026, https://ofac.treasury.gov/recent-actions/20250523_33.
- 79 Harm by Overcompliance to Unilateral Sanctions – The Paradigm of Syria – Beyond Compliance Consortium, n.d., accessed January 14, 2026, <https://beyond-compliance-consortium.org/harm-by-overcompliance-to-unilateral-sanctions-the-paradigm-of-syria/>.
- 80 “ICYMI: Shaheen Secures Repeal of Caesar Act Sanctions on Syria in Annual Defense Bill | United States Senate Committee on Foreign Relations,” December 17, 2025, <https://www.foreign.senate.gov/press/dem/release/icymi-shaheen-secures-repeal-of-caesar-act-sanctions-on-syria-in-annual-defense-bill>.
- 81 Rachel Alpert Salzman Garrett, “Caesar Act Repeal and the Syria Sanctions Removal Report Card,” Just Security, December 19, 2025, <https://www.justsecurity.org/125619/removing-syria-state-sponsor-terrorism-designation/>.



المركز السوري
للعدالة والمساءلة

